



# نظام أساس

شركة خالد ظافر واخوانه للخدمات اللوجستية

مساهمة



## النظام الأساس لشركة خالد ظافر واخوانه للخدمات اللوجستية (شركة مساهمة)

### الباب الأول : تأسيس الشركة

#### اللادة الأولى : التأسيس

تؤسس طبقاً لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/132) تاريخ 1443/12/1 ولوائحه التنفيذية وهذا النظام شركة مساهمة سعودية وفقاً لما يلى :

#### اللادة الثانية : اسم الشركة

شركة خالد ظافر واخوانه للخدمات اللوجستية (شركة مساهمة)

#### اللادة الثالثة : للمركز الرئيس للشركة

يقع المركز الرئيس للشركة في مدينة الرياض ويجوز أن ينشأ لها فروع داخل المملكة أو خارجها بقرار من مجلس الإدارة.

#### اللادة الرابعة : أغراض الشركة

تقوم الشركة بمزاولة وتنفيذ الأغراض التالية:

الفئة	الباب
تشييد المباني	التشييد
النقل البري للبضائع	النقل والتخزين
التخزين	النقل والتخزين
أنشطة دعم النقل الأخرى	النقل والتخزين
أنشطة متكاملة لدعم الم Rafiq	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
التنظيف العام للمباني	الخدمات الإدارية وخدمات الدعم

وتمارس الشركة أغراضها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص الازمة من الجهات المختصة إن وجدت.

#### اللادة الخامسة : مدة الشركة

• مدة الشركة غير محددة.

#### اللادة السادسة : التحول

تحول طبقاً لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/132 وتاريخ 1443/12/01هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار معالي وزير التجارة رقم 284 وتاريخ 1444/06/23هـ، وهذا النظام شركة خالد ظافر واخوانه للخدمات اللوجستية ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة غير مدرجة سعودية

#### اللادة السابعة : اسم الشركة

تاريخ التعديل : 2025/07/13



شركة خالد ظافر واخوانه للخدمات اللوجستية شركة مساهمة غير مدرجة

## اللادة الثامنة : المركز الرئيس للشركة

يقع المركز الرئيس للشركة في مدينة الرياض ويجوز أن ينشأ لها فروع داخل المملكة أو خارجها بقرار من مجلس الإدارة.

## الباب الثاني : رأس المال والأسمى

### اللادة التاسعة : رأس المال

حدد رأس مال الشركة المصدر بخمسة وثلاثون مليون ريال سعودي (35000000.0) ريال سعودي مقسم إلى (35000000) سهم أسمى متساوية القيمة، قيمة كل منها (10.0) ريال سعودي ،وجميعها أسمى عادية مقابل حصص نقدية، وقيمة المدفوع منه نقداً مبلغ خمسة وثلاثون مليون ريال سعودي (35000000.0) ريال سعودي، وقد تم إيداع المبالغ النقدية المدفوعة من رأس المال المصدر لدى أحد البنوك المرخص لها .

### اللادة العاشرة : الأكتاب في الأسمى

اكتتب المساهمون في كامل أسمائهم رأس المال المصدر البالغة 35000000.0 ريال سعودي مدفوعة بالكامل

### اللادة الحادية عشر : سجل للمساهمين

- تُعد الشركة سجلاً خاصاً بأسماء المساهمين وبياناتهم وجنسياتهم وأماكن إقامتهم ومهنهم، وعدد الأسهم التي يملكونها كل منهم، وأرقام الأسهم والقدر المدفوع منها، وللشركة أن تتعاقد على إعداد هذا السجل، ويجب حفظه في المملكة.
- على الشركة تزويد السجل التجاري ببيانات السجل المشار إليه في الفقرة (1) من هذه المادة وأي تعديل يطرأ عليه خلال (خمسة عشر) يوماً من تاريخ قيد الشركة لدى السجل التجاري أو من تاريخ التعديل بحسب الأحوال.

### اللادة الثانية عشر : تداول الأسمى

- تداول أسمى الشركة بالقيد في سجل للمساهمين ولا يعتد بنقل ملكية السهم في مواجهة الشركة أو الغير إلا من تاريخ هذا القيد.

### اللادة الثالثة عشر : بيع الأسهم الغير مستوفاة القيمة

- يلتزم المساهم بدفع المتبقى من قيمة السهم في الموعيد المحددة لذلك، وإذا تخلف عن الوفاء في الموعيد المحدد، جاز لجلس الإدارة- بعد إعلامه عن طريق خطاب رسمي من الشركة أو بإلاغه بخطاب مسجل أو بأي وسيلة من وسائل التقنية الحديثة- بيع السهم في المزاد العلني أو السوق المالية، بحسب الأحوال.
- على أن يكون للمساهمين الآخرين أولوية في شراء أسمهم للمساهم المتخلف عن الدفع
- تستوفي الشركة من حصيلة البيع المبالغ المستحقة لها وترد الباقى إلى صاحب السهم. وإذا لم تكفى حصيلة البيع للوفاء بهذه المبالغ، جاز للشركة أن تستوفي الباقى من جميع أموال المساهم.
- يُعلق نفاذ الحقوق المتعلقة بالأسهم المتخلف عن الوفاء بقيمتها عند انقضاء الموعيد المحدد لها إلى حين بيعها أو دفع المستحق منها وفقاً لحكم الفقرة (1) من هذه المادة، وتشمل حق الحصول على نصيب من صافي الأرباح التي يتقرر توزيعها وحق حضور الجمعيات والتصويت على قراراتها. ومع ذلك يجوز للمساهم المتخلف عن الدفع إلى يوم البيع دفع القيمة المستحقة عليه مضافاً إليها المصاريف التي أنفقتها الشركة في هذا الشأن، وفي هذه الحالة يكون للمساهم الحق في طلب الحصول على الأرباح التي تقرر توزيعها.
- تلغى الشركة شهادة السهم البيع وفقاً لأحكام هذه المادة، وتعطى المشتري شهادة جديدة بالسهم تحمل الرقم ذاته، وتوشر في سجل المساهمين بوقوع البيع مع إدراج البيانات اللازمة للمالك الجديد.



## المادة الرابعة عشر: زيادة رأس المال

- يجوز بقرار من مجلس إدارة الشركة زيادة رأس المال المصدر في حدود رأس المال المصرح به، على أن يكون رأس المال المصدر قد دُفع بالكامل.
- للجمعية العامة غير العادية أن تقرر زيادة رأس المال المصدر بشرط أن يكون رأس المال المصدر قد دفع كاملاً. ولا يشترط أن يكون رأس المال قد دفع بأكمله إذا كان الجزء غير المدفوع منه يعود إلى أسهم صدرت مقابل تحويل أدوات دين أو صكوك تمويلية إلى أسهم ولم تنته بعد المدة المقررة لتحويلها.

## المادة الخامسة عشر: تخفيض رأس المال

- للجمعية العامة غير العادية أن تقرر تخفيض رأس المال إذا زاد على حاجة الشركة أو إذا مُنيت الشركة بخسائر. ويجوز في الحالة الأخيرة وحدتها تخفيض رأس المال إلى ما دون الحد الوارد في المادة (الناسعة والخمسين) من نظام الشركات. ولا يصدر قرار التخفيض إلا بعد تلاوة بيان، في جمعية عامة يعده مجلس الإدارة عن الأسباب الموجبة للتخفيف والتزامات الشركة وأثر التخفيف في الوفاء بها، على أن يرفق في شأن هذا البيان تقرير من مراجع حسابات الشركة.

- إذا كان تخفيض رأس المال نتيجة زيادته على حاجة الشركة، وجبت دعوة الدائنين إلى إبداء اعتراضاتهم- إن وجدت- على التخفيض قبل (خمسة وأربعين) يوماً على الأقل من التاريخ المحدد لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية لاتخاذ قرار التخفيض، على أن يرفق بالدعوة بيان يوضح مقدار رأس المال قبل التخفيض وبعده، وموعده عقد الاجتماع وتاريخ نفاذ التخفيض، فإن اعترض على التخفيض أي من الدائنين وقدم إلى الشركة مستنداته في الموعد المذكور، وجب على الشركة أن تؤدي إليه دينه إذا كان حالاً أو أن تقدم إليه ضمانتاً كافياً للوفاء به إذا كان آجلاً.
- يجب مراعاة المساواة بين المساهمين الحاملين أسلماً من ذات النوع والفئة عند تخفيض رأس المال.

## المادة السادسة عشر: رأس المال

حدد رأس المال الشركة المصدر بمبلغ 35,000,000 خمسة وثلاثين مليون ريال سعودي مقسم إلى 3,500,000 ثلاثة ملايين وخمسمائه ألف سهم اسمي متساوية القيمة كل منها 10 عشرة ريالات سعودي وجميعها أسهم عادية نقية وقيمة المدفوع منه مبلغ 35,000,000 خمسة وثلاثين مليون ريال.

## المادة السابعة عشر: الكتاب في الأسهم

اكتتب المؤسسوں في كامل أسهم رأس المال المصدر البالغة 3,500,000 ثلاثة ملايين وخمسمائه ألف سهم مدفوعة بالكامل

## المادة الثامنة عشر: إصدار الأسهم

تكون جميع الأسهم اسمية ولا يجوز أن تصدر الأسهم بأقل من قيمتها الاسمية، وإنما يجوز أن تصدر بأعلى من هذه القيمة، وفي هذه الحالة الأخيرة يضاف فرق القيمة في بند مستقل ضمن حقوق المساهمين ولا يجوز توزيعه كأرباح نقدية على المساهمين ويجوز استخدامه في زيادة رأس المال من خلال اصدار اسهم مجانية أو استخدامه في إطفاء الخسائر بعد استنفاد أي احتياطيات سبق تكوينها من الأرباح ، والاسهم غير قابل للتجزئة في مواجهة الشركة، فإذا ملك السهم أشخاص متعددون وجب عليهم أن يختاروا أحدهم لينوب عنهم في استعمال الحقوق المتعلقة به، ويكون هؤلاء الأشخاص مسؤولين بالتضامن عن الالتزامات الناشئة من ملكية السهم، ويجوز للشركة بعد موافقة الجمعية العامة غير عادية تعديل القيمة الاسمية للسهم وذلك بتقسيم أسهمها إلى أسهم ذات قيمة اسمية أقل أو دمجها بحيث تمثل أسهماً ذات قيمة اسمية أعلى.

## الباب الثالث: مجلس الإدارة

## المادة التاسعة عشر: إدارة الشركة

(أ) يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (5) أعضاء ويشترط أن يكونوا أشخاصاً من ذوي الصفة الطبيعية تنتخبهم الجمعية العامة العادية للمساهمين لمدة لا تزيد عن أربع سنوات.  
واستثناءً من ذلك عين المؤسسوں أول مجلس إدارة لمدة 4 سنوات على النحو التالي:



الاسم	م	المنصب
خالد محمد ظافر القحطاني	1	رئيس مجلس إدارة
هزاع محمد ظافر القحطاني	2	نائب رئيس مجلس إدارة
عبدالله محمد ظافر القحطاني	3	عضو مجلس إدارة
احمد محمد عبدالعزيز المنيفي	4	عضو مجلس إدارة
فيصل بن عايض بن ضيف الله النجيفي	5	عضو مجلس إدارة

(ب) يحدد طريقة العمل في مجلس الإدارة كالتالي

ويكون النصاب الصحيح للجتماع بحضور 66% من أعضاء مجلس الإدارة

ويكون النصاب القانوني الصحيح لاتخاذ القرارات بموافقة 66% من الأعضاء

ويجوز لأعضاء المجلس التوكيل بحضور الجلسات

## اللادة العشرون : انتهاء أو إنهاء عضوية المجلس

1 - تنتهي عضوية المجلس بانتهاء منتهته أو بانتهاء صلاحية العضو لها وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية في المملكة، ويجوز للجمعية العامة (بناء على توصية من مجلس الإدارة) إنهاء عضوية من تغيب من الأعضاء عن حضور (ثلاثة) اجتماعات متتالية أو (خمسة) اجتماعات متفرقة خلال مدة عضويته دون عذر مشروع يقبله مجلس الإدارة.

## اللادة الحادية وعشرون : انتهاء مدة مجلس الإدارة أو اعتزال أعضائه أو شغور العضوية

1 - على مجلس الإدارة قبل انتهاء مدة دورته أن يدعو الجمعية العامة العادلة إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة. وإذا تعذر إجراء الانتخاب وانتهت مدة دورة المجلس الحالي، يستمر أعضاؤه في أداء مهامهم إلى حين انتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة، على ألا تتجاوز مدة استمرار أعضاء المجلس المترتبة دورته المدة التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام الشركات.

2 - إذا اعتزل رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، وجب عليهم دعوة الجمعية العامة العادلة إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة جديد، ولا يسري الاعتزال إلى حين انتخاب المجلس الجديد، على ألا تتجاوز مدة استمرار المجلس المعترض المدة التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام الشركات.

3 - يجوز لعضو مجلس الإدارة أن يعتزل من عضوية المجلس بموجب إبلاغ مكتوب يوجهه إلى رئيس المجلس، وإذا اعتزل رئيس المجلس وجب أن يوجه الإبلاغ إلى باقي أعضاء المجلس وأمين سر المجلس، وبعد الاعتزال نافذاً -في الحالتين- من التاريخ المحدد في الإبلاغ.

4 - إذا شغف مركز أحد أعضاء مجلس إدارة لوفاة أي من أعضائه أو اعتزاله ولم ينتفع عن هذا الشغف بإخلال بالشروط الازمة لصحة انعقاد مجلس بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى، فللمجلس أن يعين (مؤقتاً) في المركز الشاغر من توافر فيه الخبرة والكافية، على أن يبلغ بذلك السجل التجاري، وكذلك هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية، خلال (خمسة عشر) يوماً من تاريخ التعيين، وأن يعرض التعيين على الجمعية العامة العادلة في أول اجتماع لها، ويكمel العضو المعين مدة سلفه.

5 - إذا لم تتوافر الشروط الازمة لصحة انعقاد مجلس الإدارة بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المنصوص عليه في نظام الشركات أو في هذا النظام، وجب على باقي الأعضاء دعوة الجمعية العامة العادلة إلى الانعقاد خلال (ستين) يوماً لانتخاب العدد اللازم من الأعضاء.

## اللادة الثانية وعشرون : صلاحيات المجلس

مع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العامة، يكون مجلس الإدارة أوسع السلطات في إدارة الشركة بما يحقق أغراضها وله

التأكيد السنوي	الرئيسية
شطب	



السجلات التجارية	إصدار	الفرعية
الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	توقيع عقود الشركات	التأكيد السنوي
تأسيس الشركات بأسم الشركة	شراء الحصص	شطب
	تصفية الشركة	
	بيع الحصص	
	تمثيل الشركة في الشركة المساهم فيها	
تأسيس الشركات بأسم الشركة	السجلات التجارية	إصدار
فتح الحسابات		التأكيد السنوي
فتح الاعتمادات		شطب
الإيداع		
السحب		
اصدار الشيكات		
تحديث الحسابات		
استخراج كشوف الحسابات		
طلب التسليمات		
طلب الضمانات		
توقيع عقود القروض		
توقيع الأوراق التجارية		
توقيع سندات لأمر		
البنكية	التقديم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المندرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	
	صلاحية التفويض لأي شخص -وفقاً للأنظمة ذات العلاقة- لتقديم بأي من الطلبات أو الخدمات المندرجة تحت	



		اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	
		تحرير الأوراق التجارية (إلكترونيا)	
		توقيع الأوراق التجارية (إلكترونيا)	
		تحرير العقود التنفيذية (إلكترونيا)	
		توقيع العقود التنفيذية (إلكترونيا)	
		توقيع الضمانات والاعتمادات الإلكترونية	
شراء بيع أفراغ	العقارات	شراء وبيع وأفراغ الممتلكات	ادارة الاملاك
شراء بيع أفراغ	الاراضي		
شراء بيع	الاسهم		
	حق الرهن فك الرهن القبض	رهن الاملاك	
		الموافقة والتواقيع على الأوراق التجارية	
		إنشاء الأوراق التجارية	تحرير الأوراق التجارية
		الفاء الأوراق التجارية	
		اغلاق الأوراق التجارية	
تغيير الكيان القانوني زيادة أو تخفيض رأس مال قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص دخول وخروج الشركاء التوقيع على قرار الشركاء بالتدمّاج التعديل على باقي بنود عقد التأسيس	الموافقة على قرارات الشركاء		تعديل عقد الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك
		تصفية الشركة	
		تحول الشركة الى مؤسسة	
سماع الدعاوى والرد عليها المصالحة			



	رفض وقبول التحكيم	
	رفض وقبول الصلح	
	الاقرار والاتکار	التمثيل امام المحاكم الشرعية
	التنازل	
	الرافعه	
	المدافعه	
	المطالبة	
	المخاصمه	
	تعيين المحكمين	
	تعيين المحامين	
	التمثيل امام كتابات العدل	
	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الالكترونية	القضاء
	تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الالكترونية	
	(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته - وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسليم القرض- التوقيع على اتفاقية الاعتماد المستند)	
	(التوقيع على الضمان الاعتباري)	
	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)	
	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)	
	(اصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)	
	خدمات وسطاء الجمع والصرف والتسويف وغيرها من خدمات الوساطة في القطاع غير الربحي	
	خدمات التطوع	خدمات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
	خدمات تأسيس وإدارة الكيانات غير الربحية	
	خدمات تقديم السلع والخدمات للكيانات غير الربحية	



استخدام وتنفيذ كافة خدمات منصة  
اعتماد

استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة الموارد  
 البشرية والتنمية الاجتماعية الالكترونية

شركة المؤسسة

التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة  
 التجارية

بيع للمؤسسة

مراجعة إدارة السجلات

استخراج السجلات

نقل السجلات التجارية

إدارة السجلات

إلغاء السجلات

الإشراف على السجلات

فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية

اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية

إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية

دخول المناقصات واستلام الاستثمارات

مراجعة التأمينات الاجتماعية

مراجعة مصلحة الركآة والدخل

إدارة السجل التجاري

إلغاء السجل التجاري

مراجعة الدفع المدعي

تعديل السجلات

إضافة نشاط

جزء الاسم التجاري

تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية

تعديل السجل التجاري

نقل السجل التجاري

استخراج سجل بدل تالف أو مفقود

استخراج سجل بدل تالف أو مفقود

تسجيل العلامة التجارية

التنازل عن العلامة التجارية



التنازل عن الاسم التجاري
استخراج التراخيص
شراء القوارب
استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد
استيراد قوارب
إلغاء رخص قوارب
تجديد التراخيص
تعديل التراخيص
إضافة نشاط
جز الأسماء
إلغاء التراخيص
تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية
فتح الفروع
مراجعة التأمينات الاجتماعية
مراجعة الدفاع المدني
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
استخراج تصريح صيد
استخراج رخصة قارب
تجديد رخصة قارب
نقل رخصة قارب
بيع القارب
تجديد تصريح الصيد
إلغاء تصريح الصيد
استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب
فتح فرع للترخيص
نقل الترخيص
تأسيس شركة
توقيع على عقود التأسيس وملحق التعديل
إلغاء عقود التأسيس وملحق التعديل
توقيع قرارات الشركاء



تعيين المدراء وعزلهم
تعديل أغراض الشركة
تصفية الشركة
تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسؤولية محدودة
تحويل الشركة من ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة
تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسؤولية محدودة
زيادة رأس المال
خفض رأس المال
دخول وخروج شركاء
الدخول في شركات قائمة
نقل الحصص والأسهم والسنادات
تحديد رأس المال
استلام فائض التخصيص
بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة
التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال
بيع فرع الشركة
تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد
قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال
شركة الحصص والأسهم ودفع الثمن
قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
توقيع الاتفاقيات
تسجيل الشركة
تسجيل الوكالات والعلامات التجارية
حضور الجمعيات العامة
فتح الفروع للشركة
فتح الملفات للشركة
التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل



استخراج السجلات التجارية وتجديدها  
للشركة

الاشتراك بالغرفة التجارية وتجديدها

مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوجيه  
أمامها

مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة  
المواصفات والمقاييس

مراجعة هيئة سوق المال

استخراج التراخيص وتجديدها للشركة

تحويل المؤسسة إلى شركة

تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة

تحويل فرع الشركة إلى شركة

نشر عقد التأسيس وملحق التعديل  
وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة  
الرسمية

مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الروابط  
الثابتة أو الجوالات باسم الشركة

دخول المناقصات واستلام الاستثمارات

توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير

التنازل عن العلامات التجارية أو إلغاؤها

تعديل اسم الشركة

استخراج التأشيرات

تحويل الشركة إلى مؤسسة

استلام تعويضات التأشيرات

تحديث بيانات العمال

فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها  
وإلغاؤها

تصفية العمالة وإلغاؤها

التبليغ عن هروب العمالة

إلغاء بلاغات الهروب للعمالة

نقل الكفالات

تعديل المبن

نقل ملكية النشآت وتصفيتها وإلغاؤها

مراجعة قسم المكتب الأهلية للاستقدام



مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة

استخراج رخص العمل وتجديدها

استلام شهادات السعودية

استخراج كشف بيانات (برنت)

إضافة وحذف السعوديين

استقدام

استقدام

فتح ملف

تفعيل البوابة السعودية

استقدام العمالة من الخارج

إنباء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية

إلغاء التأشيرات

استرداد مبالغ التأشيرات

تعديل الجنسيات

استخراج تأشيرات الزيارات العائلية

استخراج تأشيرات استقدام العوائل

مراجعة السفارة

تمديد تأشيرات الخروج والعودة

تمديد تأشيرات الزيارة

استخراج كشف بيانات (برنت)

إلغاء التأشيرة

استرداد مبلغ التأشيرة

تعديل جهة القدوم

استخراج الإقامات

تجديف الإقامات

عمل خروج وعودة

عمل الخروج النهائي

نقل الكفالات

استخراج إقامات بدل مفقود أو تالف

إنباء إجراءات العمالة المتوفاة



التبليغ عن الهروب

إلغاء بلاغات الهروب

نقل المعلومات وتحديث البيانات

التسوية والتنازل عن العمال

مراجعة إدارة الترحيل والوافدين

استخراج كشف بيانات العمال (برنت)

اسقاط العمالة

إدارة أعمال التجاربة

نقل كفالة العمالة لنفسه

إضافة المولود

إنباء إجراءات العامل المتوفى

إدارة شؤون النافذ

استخراج مشاهد الإعادة

إضافة تابعين

إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم

فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم

إلغاء تأشيرات الخروج والعودة

إلغاء تأشيرات الخروج النهائي

استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود

استخراج تمديد تأشيرات الزيارة

تعديل المهن

استخراج تصاريح حج

مراجعة شئون الخادمات

التسجيل في الخدمة الإلكترونية

مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة  
بخصوصمراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول  
إفراغها

التنازل عن القرار الزراعي

نقل القرار الزراعي

استلام الرواتب

استلام الرواتب التقاعدية



استلام مكافأة نهاية الخدمة والتعويض عن الإجازات

تحويل الراتب

استلام المكافأة

استخراج تعريف بالراتب

استلام مستحقاتي

فتح الحسابات بضوابط شرعية

قفل الحسابات وتسويتها

السحب من الحسابات

استخراج بطاقات صراف آلي

استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية

استلام الحوالات وصرفها

صرف الشيكات

إصدار الشيكات المصدقة

استخراج دفاتر شيكات

استخراج كشف حساب

التحويل من الحسابات

طلب القروض البنكية المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية

فتح حساب بضوابط شرعية

اليداع في الحساب

تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات

فتح صناديق الأمانات

الاشتراك في صناديق الأمانات

طلب الإعفاء من القروض

الاعتراض على الشيكات

تحديث البيانات

تنشيط الحسابات

استلام الشيكات

استرداد وحدات صناديق الأمانات

مراجعة



إعادة جدولة الأقساط

طلب نقاط البيع

طلب اعتماد بنكي

طلب ضمان بنكي

الاكتتابات في الشركات المساهمة

استلام شهادات المساهمات

شركة الأسهم المتواقة مع الأحكام الشرعية

بيع الأسهم المتواقة مع الأحكام الشرعية

استلام قيمة الأسهم

استلام الأرباح

استلام الفائض

فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر

الاكتتاب

شركة أسهم

بيع أسهم

استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية

نقل الأسهم من المحفظة

الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتواقة مع الأحكام الشرعية

إدارة المحافظ الاستثمارية

استخراج إثبات مديونية

تصفية المحافظ الاستثمارية

فتح محل

استخراج الكروت الصحية

تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية

مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني

فتح محلات

استخراج رخص

تجديد الرخص

إلغاء الرخص

نقل الرخص



استخراج فسوحات البناء والترميم

تخطيط الأرضي

استخراج شهادات إتمام البناء

استخراج رخص تسور

استخراج رخص هدم

توقيع عقد الإيجار

التنازل عن العقد

عمل مخطط للأرض المملوكة

مراجعة أمانة

تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية

الإشراف على البناء

توقيع العقود مع مؤسسات البناء والمقاولين

دخول المناقصات واستلام الاستثمارات

البيع والإفراغ للمشتري

الشركة وقبول الإفراغ ودفع الثمن

استلام الصكوك

التاجر

استلام الأجرة

توقيع عقود الأجرة

تجديد عقود الأجرة

إلغاء وفسخ عقود التاجر

الرهن

فك الرهن

التجزئة والفرز

تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتاريخها وأسماء الأحياء

بيع

قبول الرهن

تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل

بيع النصيب من



شركة
شركة التنصيب من
تأجير
تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيفة
البيبة والإفراغ
قبول الرببة والإفراغ
التنازل عن النصيبي في المساحة
دمج الصكوك
قبول التنازل والإفراغ
إسترخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :
إسترخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :
البيع والإفراغ للورثة
التنازل عن النصيبي من
إثبات المبني
استخراج صك بدل تالف
وذلك للعقارات الواقعية
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية
الدخول في المساهمات العقارية
شراء أسهم المساهمات العقارية
بيع أسهم المساهمات العقارية
التنازل عن الأرض المؤجرة
تحديث الصك وإدخاله في النظام الشامل
استخراج صك بدل مفقود
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
بناء الأرض
استئجار الأرض
تغيير الكيان القانوني للشركة
تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة
قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى



ويشترط حصول مجلس الإدارة على موافقة الجمعية العامة عند بيع أصول تتجاوز قيمتها (خمسين في المائة) من قيمة مجموع أصولها سواء تم البيع من خلال صفقة واحدة أو عدة صفقات، وفي هذه الحالة تعتبر الصفقة التي تؤدي إلى تجاوز نسبة (خمسين في المائة) من قيمة الأصول هي الصفقة التي يلزم موافقة الجمعية العامة عليها، وتحسب هذه النسبة من تاريخ أول صفقة تمت خلال (الاثني عشر) شهراً السابقة. ولمجلس الإدارة في حدود اختصاصه أن يفوض عضواً واحداً أو أكثر من أعضائه أو من الغير في مباشرة عمل أو أعمال معينة.

### اللادة الثالثة وعشرون : مكافأة أعضاء المجلس

1. تكون مكافأة مجلس الإدارة من مبلغًا معيناً أو بدل حضور عن الجلسات أو مزايا عينية أو نسبة من صافي الأرباح أو ما تحدده الجمعية العادية.
2. يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العادية في اجتماعاتها السنوي على بيان شامل لكل ما حصل عليه أو استحق الحصول عليه كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل حضور الجلسات وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا. وأن يشتمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو إداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات، وأن يشتمل أيضاً على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو.

### اللادة الرابعة وعشرون : صلاحيات الرئيس والنائب والعضو المنتدب وأمين السر

يعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه رئيساً للمجلس، ويجوز أن يعين من بين أعضائه عضواً منتدباً أو نائب لرئيس مجلس الإدارة.

1. يعين مجلس الإدارة رئيساً تنفيذياً من أعضائه أو من غيرهم.

ويختص رئيس المجلس بـ

يمارسها منفرد	التأكيد السنوي	الرئيسية	السجلات التجارية	
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد	شطب	الفرعية		
يحق التوكيل	اصدار			
يمارسها منفرد	التأكيد السنوي	توقيع عقود الشركات		
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد	شطب	شراء الحصص		
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد	يمارسها منفرد	تصفية الشركة	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	
يحق التوكيل	يمارسها منفرد			



يمارسها منفرد	يحق التوكيل	بيع الحصص	
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	تمثيل الشركة في الشركة المساهمة فيها	
يمارسها منفرد	يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	اصدار		
يمارسها منفرد	التأكيد السنوي	السجلات التجارية	
يمارسها منفرد	شطب		
يمارسها منفرد	تسجيلها في الوزارة	تأسيس الشركات باسم الشركة	
يمارسها منفرد	تمثيل امام كاتب العدل		
يمارسها منفرد	التوقيع على عقد الشركة		
يمارسها منفرد	التوقيع على قرارات الشركاء		
يمارسها منفرد	فتح الحسابات		
يمارسها منفرد	فتح الاعتمادات		
يمارسها منفرد	الإيداع		
يمارسها منفرد	السحب		
يمارسها منفرد	اصدار الشيكات		
يمارسها منفرد	تحديث الحسابات		
يمارسها منفرد			



			استخراج كشوف الحسابات
يمارسها منفرد	يحق التوكيل		طلب التسويقات
يمارسها منفرد	يحق التوكيل		طلب الضمانات
يمارسها منفرد	يحق التوكيل		توقيع عقود القروض
يمارسها منفرد	يحق التوكيل		توقيع الأوراق التجارية
يمارسها منفرد	يحق التوكيل		توقيع سندات لأمر
يمارسها منفرد	يحق التوكيل		التقديم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المندرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات
يمارسها منفرد	يحق التوكيل		صلاحية التفويض لآخر - وفقاً للأنظمة ذات العلاقة - لتقدم بأي من الطلبات أو الخدمات المندرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات
يمارسها منفرد	يحق التوكيل		تحرير الأوراق التجارية (الكترونية)
يمارسها منفرد	يحق التوكيل		توقيع الأوراق التجارية (الكترونية)
يمارسها منفرد	يحق التوكيل		تحرير العقود التنفيذية (الكترونية)
يمارسها منفرد	يحق التوكيل		توقيع العقود التنفيذية (الكترونية)
يمارسها منفرد	يحق التوكيل		توقيع الضمانات والاعتمادات الإلكترونية
يمارسها منفرد	شراء		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	بيع		
يحق التوكيل			



يمارسها منفرد	افراج			
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد	شراء			
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد	بيع	الراضي		
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد	افراج			
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد	شراء			ادارة الاملاك
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد	الاسهم			
يحق التوكيل	بيع			
يمارسها منفرد				
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد		حق الرهن		
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد		فك الرهن	رهن الاملاك	
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد		القبض		
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد			الموافقة والتواقيع على الأوراق التجارية	
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد			إنشاء الأوراق التجارية	تحرير الأوراق التجارية
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد			الغاء الأوراق التجارية	
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد			اغلاق الأوراق التجارية	
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد		تغيير الكيان القانوني		
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد		زيادة أو تخفيض رأس المال		
يحق التوكيل				
يمارسها منفرد		قبول التنازل عن الحصص وشرائه		



الحصص	الموافقة على قرارات الشركاء	تعديل عقد الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك
دخول وخروج الشركاء	يمارسها منفرد	يمارسها منفردة
التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج	يحق التوكيل	يحق التوكيل
تعديل على باقي بنود عقد التأسيس	يمارسها منفرد	يمارسها منفردة
تصفيه الشركة	يحق التوكيل	يحق التوكيل
تحول الشركة الى مؤسسة	يمارسها منفرد	يمارسها منفردة
سماع الدعاوى والرد عليها	يمارسها منفرد	يمارسها منفردة
المصالحة	يحق التوكيل	يحق التوكيل
رفض وقبول التحكيم	يمارسها منفرد	يمارسها منفردة
رفض وقبول الصالح	يحق التوكيل	يحق التوكيل
الاقرار والاتکار	يمارسها منفرد	يمارسها منفردة
التنازل	يحق التوكيل	يحق التوكيل
الرافعه	يمارسها منفرد	يمارسها منفردة
المدافعه	يحق التوكيل	يحق التوكيل
المطالبه	يمارسها منفرد	يمارسها منفردة
المخاصمه	يحق التوكيل	يحق التوكيل



يمارسه منفرد	تعيين المحكمين	
يحق التوكيل		
يمارسه منفرد	تعيين المحامين	القضاء
يحق التوكيل		
يمارسه منفرد	التمثيل أمام كتابات العدل	
يحق التوكيل		
يمارسه منفرد	استخدام وتنفيذ كافة خدمات	
يحق التوكيل	وزارة العدل الالكترونية	
يمارسه منفرد	تفویض/توكيل الغير على تنفيذ	
يحق التوكيل	خدمات وزارة العدل الالكترونية	
يمارسه منفرد	(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض- التوقيع على اتفاقية الاعتماد المستند)	
يحق التوكيل		
يمارسه منفرد	(التوقيع على الضمان الاعتباري)	
يحق التوكيل		
يمارسه منفرد	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)	
يحق التوكيل		
يمارسه منفرد	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)	
يحق التوكيل		
يمارسه منفرد	(اصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)	
يحق التوكيل		
يمارسه منفرد	خدمات وسطاء الجمع والصرف والتسويق وغيرها من خدمات الوساطة في القطاع غير الربحي	
يحق التوكيل		
يمارسه منفرد	خدمات التطوع	
يحق التوكيل		
يمارسه منفرد	خدمات تأسيس وإدارة الكيانات غير الربحية	خدمات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
يحق التوكيل		



يمارسها منفرد	خدمات تقديم السلع والخدمات للكيانات غير الرسمية	
يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	استخدام وتنفيذ كافة خدمات منصة اعتماد
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الالكترونية
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	شركة المؤسسة
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	بيع المؤسسة
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	مراجعة إدارة السجلات
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	استخراج السجلات
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	نقل السجلات التجارية
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	إدارة السجلات
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	إلغاء السجلات
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	الإشراف على السجلات
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية
	يحق التوكيل	
	يمارسها منفرد	دخول المناقصات واستلام



الاستثمارات
يمارسها منفرد يحق التوكيل
مراجعة التأمينات الاجتماعية
يمارسها منفرد يحق التوكيل
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
يمارسها منفرد يحق التوكيل
إدارة السجل التجاري
يمارسها منفرد يحق التوكيل
إلغاء السجل التجاري
يمارسها منفرد يحق التوكيل
مراجعة الدفع المدني
يمارسها منفرد يحق التوكيل
تعديل السجلات
يمارسها منفرد يحق التوكيل
إضافة نشاط
يمارسها منفرد يحق التوكيل
جز الاسم التجاري
يمارسها منفرد يحق التوكيل
تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية
يمارسها منفرد يحق التوكيل
تعديل السجل التجاري
يمارسها منفرد يحق التوكيل
نقل السجل التجاري
يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
يمارسها منفرد يحق التوكيل
تسجيل العلامة التجارية
يمارسها منفرد يحق التوكيل
التنازل عن العلامة التجارية



يمارسها منفرد	التنازل عن الاسم التجاري
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج التراخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شركة القوارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استيراد قوارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء رخص قوارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد التراخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل التراخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إضافة نشاط
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	حجز الأسماء
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء التراخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الفروع
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة التأمينات الاجتماعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة الدفاع المدني
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	



يحق التوكيلا	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
يمارسها منفرد	استخراج تصريح صيد
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	استخراج رخصة قارب
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	تجديد رخصة قارب
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	نقل رخصة قارب
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	بيع القارب
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	تجديد تصريح الصيد
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	إلغاء تصريح الصيد
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	فتح فرع للترخيص
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	نقل الترخيص
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	تأسيس شركة
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	التوقيع على عقود التأسيس وملحق التعديل
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	إلغاء عقود التأسيس وملحق التعديل
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	توقيع قرارات الشركاء
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	تعيين المدراء وعازلهم
يحق التوكيلا	



يمارسها منفرد	تعديل أغراض الشركة
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	تصفـية الشركة
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسؤولية محدودة
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	تحويل الشركة من ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسؤولية محدودة
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	زيادة رأس المال
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	خفض رأس المال
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	دخول وخروج شركاء
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	الدخول في شركات قائمة
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	نقل الحصص والأسهم والسنـدات
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	تحـديد رأس المال
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	استـلام فائـض التـخصـيص
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	بيع الحصص والأسـهم واستـلام القيـمة
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	التـناـزل عنـ الحـصـصـ والأـسـهـمـ مـنـ رـأـسـ الـمـالـ
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	بيع فـرعـ الشـرـكـةـ
يحق التـوكـيلـ	
يمارسها منفرد	تعديل جـنسـيـةـ أحـدـ الشـرـكـاءـ فـيـ



العقد	يحق التوكيل
قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال	يمارسها منفرد يحق التوكيل
شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن	يمارسها منفرد يحق التوكيل
قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
توقيع الاتفاقيات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تسجيل الشركة التجارية	يمارسها منفرد يحق التوكيل
會員註冊 the general assembly	يمارسها منفرد يحق التوكيل
فتح الفروع للشركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
فتح الملفات للشركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
الاشتراك بالغرفة التجارية وتجديدها	يمارسها منفرد يحق التوكيل
مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوصيات أمامها	يمارسها منفرد يحق التوكيل
مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المراقبة والمقاييس	يمارسها منفرد يحق التوكيل



يمارسها منفرد	مراجعة هيئة سوق مال
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	استخراج التراخيص وتجديدها للشركة
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	تحويل المؤسسة إلى شركة
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	تحويل فرع الشركة إلى شركة
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	نشر عقد التأسيـس وملحقـه التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	مراجعة شركات الاتصالـات وتأسيس الهواتـف الثابتـة أو الجوالـات باسم الشركة
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	دخول المناقصـات واستلام الاستـثمارات
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	التنازل عن العلامـات التجـارية أو إلغـائـها
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	تعديل اسم الشركة
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	استخراج التأشـيرات
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	تحويل الشركة إلى مؤسسة
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	استلام تعويضـات التأشـيرات
يحق التوكيـل	
يمارسها منفرد	تحديث بيانات العـمال
يحق التوكيـل	



يمارسها منفرد	فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تصفية العمالة وإلغاؤها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التبلیغ عن هروب العمالة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء بلاغات الهروب للعمالة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل الكفالات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل المهن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل ملكية المنشآت وتصفيتها وإلغاؤها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة قسم المكتب الأهلية للستقدام
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج رخص العمل وتجديدها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام شهادات السعودية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج كشف بيانات (برنت)
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إضافة وحذف السعوديين
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استقدام
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استقدام
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح ملف



يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	تفعيل البوابة السعودية
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	استقدام العمالة من الخارج
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	إثناء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	الغاء التأشيرات
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	استرداد مبالغ التأشيرات
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	تعديل الجنسيات
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	استخراج تأشيرات الزيارات العائلية
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	استخراج تأشيرات استقدام العوائل
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	مراجعة السفارة
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	تمديد تأشيرات الخروج والعودة
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	تمديد تأشيرات الزيارة
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	استخراج كشف بيانات (برنت)
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	إلغاء التأشيرة
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	استرداد مبلغ التأشيرة
يحق التوكيلا	
يمارسها منفرد	تعديل جهة القدومن
يحق التوكيلا	



يمارسها منفرد	استخراج الإقامات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد الإقامات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	عمل خروج وعودة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	عمل الخروج النهائي
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل الكفالات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إنهاء إجراءات العمالة المتوفاة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التبليغ عن الهروب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء بلاغات الهروب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل المعلومات وتحديث البيانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التسوية والتنازل عن العمال
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة الترحيل والوافدين
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج كشف بيانات العمال (برنت)
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	اسقاط العمالة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إدارة أعمال التجاربة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	



يحق التوكيلاً	نقل كفالة العمالة لنفسه
يمارسها منفرد	إضافة المولود
يحق التوكيلاً	
يمارسها منفرد	إنباء إجراءات العامل المتوفى
يحق التوكيلاً	
يمارسها منفرد	إدارة شؤون المنافذ
يحق التوكيلاً	
يمارسها منفرد	استخراج مشاهد الإعادة
يحق التوكيلاً	
يمارسها منفرد	إضافة تابعين
يحق التوكيلاً	
يمارسها منفرد	إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم
يحق التوكيلاً	
يمارسها منفرد	فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم
يحق التوكيلاً	
يمارسها منفرد	إلغاء تأشيرات الخروج والعودة
يحق التوكيلاً	
يمارسها منفرد	إلغاء تأشيرات الخروج النهائي
يحق التوكيلاً	
يمارسها منفرد	استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود
يحق التوكيلاً	
يمارسها منفرد	استخراج تمديد تأشيرات الزيارة
يحق التوكيلاً	
يمارسها منفرد	تعديل المهن
يحق التوكيلاً	
يمارسها منفرد	استخراج تصاريح حج
يحق التوكيلاً	
يمارسها منفرد	مراجعة شئون الخادمات
يحق التوكيلاً	
يمارسها منفرد	التسجيل في الخدمة الإلكترونية



يحق التوكيـل	
يمارسـها منفرد	مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص
يحق التوكيـل	
يمارسـها منفرد	مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراـغـها
يحق التوكيـل	
يمارسـها منفرد	التنازل عن القرار الزراعـي
يحق التوكيـل	
يمارسـها منفرد	نقل القرار الزراعـي
يحق التوكيـل	
يمارسـها منفرد	استلام الرواتـب
يحق التوكيـل	
يمارسـها منفرد	استلام الرواتـب التقاعدـية
يحق التوكيـل	
يمارسـها منفرد	استلام مكافأة نهاية الخدمة وـالـتعـويـضـ عن الإجازـات
يحق التوكيـل	
يمارسـها منفرد	تحويل الراتـب
يحق التوكيـل	
يمارسـها منفرد	استلام المكافأـة
يحق التوكيـل	
يمارسـها منفرد	استخراج تعرـيفـ بالراتـب
يحق التوكيـل	
يمارسـها منفرد	استلام مستـحـقـاتـ
يحق التوكيـل	
يمارسـها منفرد	فتح الحسابـاتـ بـضـوابـطـ شـرـعـيةـ
يحق التوكيـل	
يمارسـها منفرد	ـقـفـ الحـسـابـاتـ وـتسـويـتهاـ
يحق التوكيـل	
يمارسـها منفرد	الـسـحـبـ منـ الحـسـابـاتـ
يحق التوكيـل	
يمارسـها منفرد	استخراج بطـاقـاتـ صـرافـ آـليـ
يحق التوكيـل	



يمارسها منفرد	استخراج البطاقات الائتمانية
يحق التوكيل	التوافقية مع الأحكام الشرعية
يمارسها منفرد	استلام الحالات وصرفها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	صرف الشيكlets
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إصدار الشيكlets المصدقة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج دفاتر شيكlets
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج كشف حساب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التحويل من الحسابات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	طلب القروض البنكية للتوافقية مع الأحكام والضوابط الشرعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح حساب بضوابط شرعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الإيداع في الحساب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح صناديق الأمانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاشتراك في صناديق الأمانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	طلب الإعفاء من القروض
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاعتراض على الشيكlets
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	



تحديث البيانات	
يمارسها منفرد	تنشيط الحسابات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام الشيكات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استرداد وحدات صناديق الأمانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إعادة جدولة الأقساط
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	طلب نقاط البيع
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	طلب اعتماد بنكي
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	طلب ضمان بنكي
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاكتتابات في الشركات المساهمة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام شهادات المساهمات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شراء الأسهم المتواقة مع الأحكام الشرعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع الأسهم المتواقة مع الأحكام الشرعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام قيمة الأسهم
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام الأرباح
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام الفائض
يحق التوكيل	



يمارسها منفرد	فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاكتتاب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شركة أسهم
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع أسهم
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية
يحق التوكيل	الشرعية
يمارسها منفرد	نقل الأسماء من المحفظة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتداولة مع الأحكام الشرعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إدارة المحافظ الاستثمارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إسترداد إثبات مديونية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تصفية المحافظ الاستثمارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح محل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج الكروت الصحية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الحالات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	



استخراج رخص	يحق التوكل
تجديد الرخص	يمارسها منفرد
إلغاء الرخص	يحق التوكل
نقل الرخص	يمارسها منفرد
استخراج فسوحات البناء والترميم	يحق التوكل
تخطيط الأراضي	يمارسها منفرد
استخراج شهادات إتمام البناء	يحق التوكل
استخراج رخص تسوير	يمارسها منفرد
استخراج رخص هدم	يحق التوكل
توقيع عقد الإيجار	يمارسها منفرد
التنازل عن العقد	يحق التوكل
عمل مخطط للأرض المملوكة	يمارسها منفرد
مراجعة أمانة	يحق التوكل
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية	يمارسها منفرد
الإشراف على البناء	يحق التوكل
توقيع العقود مع مؤسسات البناء والمقاولين	يمارسها منفرد
يحق التوكل	يحق التوكل



يمارسها منفرد	دخول الماقصصات واستلام الاستثمارات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	البيع والإفراغ للمشتري
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الشراء وقبول الإفراغ ودفع الثمن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام الصكوك
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التاجر
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام الأجرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع عقود الأجرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد عقود الأجرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء وفسخ عقود التاجر
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الرهن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فك الرهن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التجزئة والفرز
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل الحدود والأطوال وللساحة وأرقام القطع والمخططات
يحق التوكيل	والصكوك وتوارثها وأسماء الأحياء
يمارسها منفرد	بيع
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قبول الرهن
يحق التوكيل	



يمارسها منفرد	تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل
يمارسها منفرد	بيع التصيّب من
يحق التوكيل	شركة
يمارسها منفرد	شركة التصيّب من
يحق التوكيل	تأجير
يمارسها منفرد	تعديل اسم المالك و رقم السجل المدني الحفيظة
يحق التوكيل	الهبة والإفراغ
يمارسها منفرد	قبول الهبة والإفراغ
يحق التوكيل	التنازل عن النقص في المساحة
يمارسها منفرد	دمج الصكوك
يحق التوكيل	قبول التنازل والإفراغ
يمارسها منفرد	استخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :
يحق التوكيل	استخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :
يمارسها منفرد	البيع والإفراغ للوزنة
يحق التوكيل	التنازل عن التصيّب من
يمارسها منفرد	إثبات المبني



يمارسها منفرد	يحق التوكيل	استخراج صك بدل تالف
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	وذلك للعقارات الواقعة
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	الدخول في المساهمات العقارية
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	شركة أسهم المساهمات العقارية
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	بيع أسهم المساهمات العقارية
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	التنازل عن الأرض المؤجرة
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	تحديث الصك وإدخاله في النظام الشامل
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	استخراج صك بدل مفقود
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	بناء الأرض
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	استئجار الأرض
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	تغيير الكيان القانوني للشركة
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة
يمارسها منفرد	يحق التوكيل	قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى محافظهم



ويختص نائب الرئيس بـ

يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التأكيد السنوي		
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	شطب	الرئيسية	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	اصدار		السجلات التجارية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التأكيد السنوي	الفرعية	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	شطب		
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	توقيع عقود الشركات		
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	شراء الحصص		
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تصفية الشركة	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	بيع الحصص		
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تمثيل الشركة في الشركة المساهم فيها		
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	اصدار		
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التأكيد السنوي	السجلات التجارية	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	شطب		
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تسجيلها في الوزارة		تأسيس الشركات باسم الشركة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تمثيل امام كاتب العدل		
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التوقيع على عقد الشركة		
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التوقيع على قرارات الشركاء		
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	فتح الحسابات		
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	فتح الاعتمادات		



يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	الإيداع
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	السحب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	إصدار الشيكات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تحديث الحسابات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج كشوف الحسابات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	طلب التسوييات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	طلب الضمانات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	توقيع عقود القروض
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	البنكية توقيع الأوراق التجارية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	توقيع سندات لأمر
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التقدم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	صلاحية التفويض لأي شخص - وفقاً للأنظمة ذات العلاقة - للتقديم بأي من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تحرير الأوراق التجارية (الكترونية)
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	توقيع الأوراق التجارية (الكترونية)
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تحرير العقود التنفيذية (الكترونية)
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	توقيع العقود التنفيذية (الكترونية)
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	توقيع الضمانات والاعتمادات الإلكترونية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	شراء



يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	بيع	العقار		
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	أفراغ			
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	شراء			
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	بيع	الاراضي		
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	أفراغ			
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	شراء			
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	بيع	الاسهم		
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	حق الرهن			
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	فك الرهن			
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	القبض			
	الموافقة والتوقع على الأوراق التجارية			
	إنشاء الأوراق التجارية			
	لغاء الأوراق التجارية			
	غلق الأوراق التجارية			
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تغير الكيان القانوني			
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	زيادة أو تخفيض رأس المال			
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص			
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	دخول وخروج الشركاء			
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج			
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التعديل على باقي بنود عقد التأسيس			



		تصفيه الشركة
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تحول الشركة إلى مؤسسة
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	سماع الدعاوى والرد عليها
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	المصالحة
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	رفض وقبول التحكيم
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	رفض وقبول الصلح
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	الاقرار والإ捺
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التنازل
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	الرافعه
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	المدافعه
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	المطالبه
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	المخاصمه
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تعيين المحكمين
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تعيين المحامين
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التمثيل أمام كتابات العدل
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الإلكترونية
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تفویض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الإلكترونية
	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض



يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	- التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض- التوقيع على اتفاقية الاعتماد المستندـي)	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	(التوقيع على الضمان الاعتبـاري)	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامـات وتعديل عقد القرض)	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركـاء)	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	(إصدار وتعديل وإلغاء اعلـان التنازل)	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	خدمـات وسطـاء الجـمـع وـالـصـرـف وـالـتـسـويـق وـغـيرـهـا من خـدـمـات الوـاسـاطـة فيـ القـطـاعـ غـيرـ الـرـبـحـي	خدمـاتـ المـكـزـ الوـطـقـ لـتـنـمـيـةـ القـطـاعـ غـيرـ الـرـبـحـي
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	خدمـاتـ التـطـوـعـ	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	خدمـاتـ تـأـسـيسـ وإـدـارـةـ الـكـيـانـاتـ غـيرـ الـرـبـحـيـ	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	خدمـاتـ تـقـدـيمـ السـلـعـ وـالـخـدـمـاتـ لـلـكـيـانـاتـ غـيرـ الـرـبـحـيـ	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	استـخدـامـ وـتـنـفـيـذـ كـافـةـ خـدـمـاتـ منـصـةـ اـعـتـمـادـ	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	استـخدـامـ وـتـنـفـيـذـ كـافـةـ خـدـمـاتـ وزـارـةـ الـمـوارـدـ الـبـشـرـيـةـ وـالـتـنـمـيـةـ إـلـجـتمـاعـيـةـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	شـرـاءـ الـمـؤـسـسـةـ	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	التـوـقـيعـ عـلـىـ جـمـعـ الـمـسـتـنـدـاتـ لـدـىـ الـغـرـفـةـ الـتجـارـيـةـ	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	بـيعـ الـمـؤـسـسـةـ	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	مراـجـعـةـ إـدـارـةـ السـجـلـاتـ	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	استـخـرـاجـ السـجـلـاتـ	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	نـقـلـ السـجـلـاتـ الـتجـارـيـةـ	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	إـدـارـةـ السـجـلـاتـ	
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	إـلـغـاءـ السـجـلـاتـ	



الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	إشراف على السجلات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	دخول المفاوضات واستلام الاستثمارات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	مراجعة التأمينات الاجتماعية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	مراجعة مصلحة الراكة والدخل
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	إدارة السجل التجاري
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	إلغاء السجل التجاري
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	مراجعة الدفاع المدني
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	تعديل السجلات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	إضافة نشاط
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	جزء الاسم التجاري
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	تحديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	تعديل السجل التجاري
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	نقل السجل التجاري
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	تسجيل العلامة التجارية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	



الصلاحيّة	التنازل عن العلامة التجارية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	التنازل عن الاسم التجاري
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استخراج التراخيص
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	شراء القوارب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استيراد قوارب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	إلغاء رخص قوارب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	تجديد التراخيص
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	تعديل التراخيص
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	إضافة نشاط
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	جز الأسماء
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	إلغاء التراخيص
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	فتح الفروع
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	مراجعة التأمينات الاجتماعية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	مراجعة الدفاع المدني
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استخراج تصريح صيد
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استخراج رخصة قارب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	تجديد رخصة قارب



يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	نقل رخصة قارب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	بيع القارب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تجديد تصريح الصيد
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	إلغاء تصريح الصيد
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	فتح فرع للترخيص
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	نقل الترخيص
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تأسيس شركة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التوقيع على عقود التأسيس وملحق التعديل
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	إلغاء عقود التأسيس وملحق التعديل
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	توقيع قرارات الشركاء
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تعيين المدراء وعزلهم
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تعديل أغراض الشركة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تصفية الشركة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسؤولية محدودة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تحويل الشركة من ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسؤولية محدودة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	زيادة رأس المال
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	خفض رأس المال
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	دخول وخروج شركاء



يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	الدخول في شركات قائمة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	نقل الحصص والأسمى والسنادات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تحديد رأس المال
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استلام فائض التخصيص
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	بيع الحصص والأسمى واستلام القيمة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التنازل عن الحصص والأسمى من رأس المال
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	بيع فرع الشركة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	قبول التنازل عن الحصص والأسمى ورأس المال
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	شراء الحصص والأسمى ودفع الثمن
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	توقيع الاتفاقيات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تسجيل الشركة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تسجيل الوكالات والعلامات التجارية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	حضور الجمعيات العامة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	فتح الفروع للشركة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	فتح الملفات للشركة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التوقيع على عقود التأسيس وملحق التعديل لدى كاتب العدل
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة



يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	الاشتراك بالغرفة التجارية وتجديدها
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتقييم أمامها
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المعايير والمقاييس
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	مراجعة هيئة سوق المال
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج التراخيص وتجديدها للشركة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تحويل المؤسسة إلى شركة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تحويل فرع الشركة إلى شركة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	نشر عقد التأسيس وملحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهواتف الثابتة أو الجوالات باسم الشركة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التنازل عن العلامات التجارية أو إلغاؤها
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تعديل اسم الشركة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج التأشيرات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تحويل الشركة إلى مؤسسة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استلام تعويضات التأشيرات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تحديث بيانات العمال
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها



يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تصفية العمالة والغايتها
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	البلاغ عن هروب العمالة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	إلغاء بلاغات البروب للعمالة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	نقل الكفالات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تعديل المبن
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	نقل ملكية المنشآت وتصفيتها والغايتها
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	مراجعة قسم المكتب الأهلية للستقامت
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج رخص العمل وتجديدها
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استلام شهادات السعودية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج كشف بيانات (برنت)
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	إضافة وحذف السعوديين
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استقدام
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استقدام
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	فتح ملف
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تفعيل البوابة السعودية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استقدام العمالة من الخارج
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	إنباء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	إلغاء التأشيرات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استرداد مبالغ التأشيرات



يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تعديل الجنسيات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج تأشيرات الزيارات العائلية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج تأشيرات استقدام العوائل
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	مراجعة السفارة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تمديد تأشيرات الخروج والعودة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تمديد تأشيرات الزيارة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج كشف بيانات (برنت)
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	إلغاء التأشيرة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استرداد مبلغ التأشيرة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تعديل جهة القدوم
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج الإقامات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تجدييد الإقامات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	عمل خروج وعودة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	عمل الخروج النهائي
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	نقل الكفالات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	إنباء إجراءات العمالة المتوفاة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التبليغ عن الهروب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	إلغاء بلاغات الهروب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	



الصلاحيّة	نقل المعلومات وتحديث البيانات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	التسوية والتنازل عن العمال
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	مراجعة إدارة الترحيل والوافدين
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استخراج كشف بيانات العمال (برنت)
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	اسقاط العمالة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	إدارة أعمال التجارب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	نقل كفالة العمالة لنفسه
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	إضافة المولود
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	إنباء إجراءات العامل المتوفى
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	إدارة شؤون المنافذ
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استخراج مشاهد الإعادة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	إضافة تابعين
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	إلغاء تأشيرات الخروج والعودة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	إلغاء تأشيرات الخروج النهائي
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استخراج تمديد تأشيرات الزيارة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	تعديل المهن
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استخراج تصاريح حج



يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	مراجعة شئون الخادمات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التسجيل في الخدمة الإلكترونية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراغها
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التنازل عن القرار الزراعي
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	نقل القرار الزراعي
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استلام الرواتب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استلام الرواتب التقاعدية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استلام مكافأة نهاية الخدمة والتعويض عن الإجازات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تحويل الراتب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استلام الكافأة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج تعريف بالراتب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استلام مستحقاتي
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	فتح الحسابات بضوابط شرعية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	قفل الحسابات وتسويتها
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	السحب من الحسابات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج بطاقات صراف آلي
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استلام الحوالات وصرفها
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	صرف الشيكlets



يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	إصدار الشيكات المصدقة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج دفاتر شيكات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استخراج كشف حساب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	التحويل من الحسابات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	طلب القروض البنكية التوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	فتح حساب بضوابط شرعية
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	الإيداع في الحساب
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	فتح صناديق الأمانات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	الاشتراك في صناديق الأمانات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	طلب الإعفاء من القروض
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	الاعتراض على الشيكات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تحديث البيانات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	تنشيط الحسابات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استلام الشيكات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	استرداد وحدات صناديق الأمانات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	مراجعة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	إعادة جدولة الأقساط
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	طلب نقاط البيع
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية	طلب اعتماد بنكي



الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	طلب ضمان بـنـي
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	الاكتـبات في الشرـكات المـساـهمـة
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	استـلام شـراـدـات المـساـهمـات
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	شـركـة الأـسـهـمـ المـتوـافـقةـ معـ الأـحـكـامـ الشـرـعـيـةـ
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	بيعـ الأـسـهـمـ المـتوـافـقةـ معـ الأـحـكـامـ الشـرـعـيـةـ
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	استـلامـ قـيـمةـ الأـسـهـمـ
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	استـلامـ الأـربـاحـ
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	استـلامـ القـاـضـيـ
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	فتحـ الحـافـظـ الـاسـتـثـمـارـيـ بالـضـوـبـاطـ الشـرـعـيـ وـتحـرـيرـ وـتعديلـ وـإـلغـاءـ الأـوـامـرـ
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	الاكتـابـ
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	شـركـةـ أـسـهـمـ
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	بيعـ أـسـهـمـ
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	استـرـدـادـ وـحدـاتـ الصـنـادـيقـ الـاسـتـثـمـارـيـةـ
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	نقلـ الأـسـهـمـ منـ الـمـفـظـةـ
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	الـاشـتـراكـ فيـ وـحدـاتـ الصـنـادـيقـ الـاسـتـثـمـارـيـةـ المـتوـافـقةـ معـ الأـحـكـامـ الشـرـعـيـةـ
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	إـدـارـةـ الـحـافـظـ الـاسـتـثـمـارـيـةـ
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	إـسـتـخـرـاجـ إـثـالـاتـ مـديـونـيـةـ
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	تصـفيـةـ الـحـافـظـ الـاسـتـثـمـارـيـةـ
الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	فتحـ محلـ



الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استخراج الكروت الصحية
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العقاري
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	فتح الحالات
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استخراج رخص
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	تحديد الرخص
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	إلغاء الرخص
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	نقل الرخص
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استخراج فسوحات البناء والترميم
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	تخطيط الأراضي
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استخراج شهادات إتمام البناء
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استخراج رخص تسوير
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استخراج رخص هدم
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	توقيع عقد الإيجار
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	التنازل عن العقد
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	عمل مخطط للأرض المملوكة
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	مراجعة أمانة
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	الإشراف على البناء
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	توقيع العقود مع مؤسسات البناء



الصلاحيـة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	والمقاولـين دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	البيع والإفراغ للمشتري
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	الشراء وقبول الإفراغ ودفع الثمن
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	استلام الصكوك
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	التـأجير
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	استلام الأجرة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	توقيع عقود الأجرة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	تجديد عقود الأجرة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	إلغـاء و فسـخ عـقود التـأجير
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	الرهـن
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	فـك الرهـن
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	التجزـة والـفرز
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتاريخها وأسماء الأحياء
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	بـيع
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	قبول الرهـن
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	تحديث الصكوك و إدخـالـها في النـظام الشـامل
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	بـيع النـصيب من
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	شـركـة
يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيـة	شـركـة النـصيب من



تأجير	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
تعديل اسم المالك ورقم السجل المدنى الحقيقة	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
الرهبة والإفراج	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
قبول الرهبة والإفراج	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
التنازل عن التنصيص في المساحة	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
دمج الصكوك	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
قبول التنازل والإفراج	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
إسترخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
إسترخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
البيع والإفراج للورثة	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
التنازل عن التصيير من	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
إثبات البيبي	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
استخراج صك بدل تالف	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
وذلك للعقارات الواقعة	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
الدخول في المساهمات العقارية	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
شراء أسهم المساهمات العقارية	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
بيع أسهم المساهمات العقارية	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
التنازل عن الأرض المؤجرة	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية
تحديث الصك وإدخاله في النظام	يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحية



الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	الشامل استخراج صك بدل مفقود
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	بناء الأرض
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	استئجار الأرض
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	تغيير الكيان القانوني للشركة
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة
الصلاحيّة يمارسها بموافقة من له نفس الصلاحيّة	قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى ملوكهم

ويعين مجلس الإدارة أمين سريختاره من بين أعضائه أو من غيرهم ولرئيس مجلس الإدارة أن يفوض (بقرار مكتوب) بعض صلاحياته إلى غيره من أعضاء للجلس أو من الغير ل مباشرة عمل أو أعمال معينة. ويحل نائب رئيس مجلس الإدارة محل رئيس مجلس الإدارة عند غيابه في الحالات التي يكون فيها مجلس الإدارة نائب للرئيس.

## اللادة الخامسة وعشرون : اجتماعات المجلس

- 1- يجتمع مجلس الإدارة أربع مرات على الأقل في السنة بدعوة من رئيسه، وتكون الدعوة خطية ومصحوبة بجدول الأعمال، ويجب على رئيس المجلس أن يدعو المجلس إلى الاجتماع مق طلب إليه ذلك اثنان من الأعضاء، وتوجه الدعوة لكل عضو بالبريد المسجل، أو مناولة أو بالفاكس أو بالبريد الإلكتروني وذلك قبل اللوعد المحدد للجتماع بأسبوعين على الأقل، على أن يوضع جميع الاعضاء على محضر كل اجتماع، ويجب على رئيس المجلس دعوة المجلس إلى الاجتماع مق طلب إليه ذلك كتابةً أي عضو في المجلس لمناقشة موضوع أو أكثر.
- 2- يحدد مجلس الإدارة مكان عقد اجتماعاته، ويجوز عقدها باستخدام وسائل التقنية الحديثة.

## اللادة السادسة وعشرون : اجتماع المجلس وقراراته

- 1- لا يكون اجتماع مجلس الإدارة صحيحًا إلا إذا حضره نسبة 60 من الاعضاء أصلًا أو نيابة على الأقل.
  - أ- لا يكون اجتماع المجلس صحيحًا إلا إذا حضره ثلاثة أعضاء بالأصل على الأقل، ويجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينوب عنه غيره من الأعضاء في حضور اجتماعات المجلس طبقاً للضوابط الآتية: أ- لا يجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينوب عن أكثر من عضو واحد في حضور ذات الاجتماع. ب- أن تكون الإثابة ثابتة بالكتابة، ويشأن اجتماع محدد. ت- لا يجوز للنائب التصويت على القرارات التي يحظر النظام على النائب التصويت بشأنها نيابة عنه.
- 2- تصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين أصلًا أو نيابة على الأقل، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.
- 3- يسري قرار مجلس الإدارة من تاريخ صدوره، ما لم ينص فيه على سريانه بوقت آخر أو عند تحقق شروط معينة.

## اللادة السابعة وعشرون : إصدار قرارات المجلس في الأمور العاجلة

- 1 - ثبتت مداولات مجلس الإدارة وقراراته في محاضر يعدها أمين السر ويعقّلها رئيس الاجتماع وأعضاء مجلس الإدارة الحاضرون وأمين السر.
- 2 - تدون المحاضر في سجل خاص يوقعه رئيس مجلس الإدارة وأمين السر.
- 3 - يجوز استخدام وسائل التقنية الحديثة للتوفيق وإثبات المداولات والقرارات وتدوين المحاضر.

### اللادة التاسعة وعشرون : إدارة الشركة

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من 5 خمسة اعضاء ويشترط أن يكونوا أشخاصاً من ذوي الصفة الطبيعية تتخيّبهم الجمعية العامة العاديّة للمساهمين لمدة لا تزيد عن أربع سنوات.

### اللادة الثلاثون : صلاحيات المجلس

مع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العامة، يكون مجلس الإدارة أوسع السلطات في إدارة الشركة بما يحقق أغراضها ولهم على سبيل المثال لا الحصر: 1. التصرف في أصول وممتلكات وعقارات الشركة، وله حق الشراء والبيع وقول الإفراغ، والإفراغ ودفع الثمن والرهن وقبض الثمن على أن يتضمن محضر مجلس الإدارة وحيثيات قراره للتصرف في عقارات الشركة مراعاة الشروط التالية: 1.1 أن يحدد المجلس في قرار البيع الأسباب والمبررات له 1.2 أن يكون البيع مقارباً لثمن المثل. 1.3 أن يكون البيع حاضراً إلا بضمانته كافية 1.4. إلا يتربّ على هذا التصرف توقيف بعض أنشطة الشركة أو تحويلها بالتزامات أخرى. 2. إبرام كافة الاتفاقيات والصفقات المصرفية المتتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية واستلام القروض وتسيديها وعلى المجلس مراعاة الشروط التالية لعقد القروض التي تتجاوز آجالها ثلاثة 3 سنوات: 2.1 إلا تختلف شروط اتفاقية القرض أحكام الشريعة الإسلامية. 2.2 أن يحدد مجلس الإدارة في قراره أوجه استخدام القرض وكيفية سداده. 2.3 أن يراعي في شروط القرض والضمادات المقدمة له عدم الإضرار بالشركة ومساهميها والضمادات العامة للدائنين. 3. حق تحصيل حقوق الشركة لدى الغير وحق الصاح والتنازل والتعاقد والالتزام والارتباط باسم الشركة ونيابة عنها على أنه بالنسبة لإبراء مديني الشركة من التزاماتهم يجب أن يتضمن محضر مجلس الإدارة وحيثيات قراره مراعاة الشروط التالية: 1.1 أن يكون الإبراء بعد مضي سنة كاملة من نشوء الدين كحد أدنى. 2.1 أن يكون الإبراء لبلغ لا يتجاوز عشرة ملايين 10,000,000 ريال سعودي كحد أقصى لكل عام للمدين الواحد. 3.1 الإبراء حق مجلس الإدارة لا يجوز التفويض فيه. 4. القيام بكافة الأعمال والتصرفات التي من شأنها تحقيق أغراض الشركة. 5. حق فتح الحسابات لدى البنوك والإيداع فيها والصرف والسحب منها وإصدار الشيكات وكافة الأوراق المالية على أن تكون كافة تلك التعاملات متتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. 6. حق إقامة الدعاوى وردها والمطالبة والمدافعة والمصالحة والإقرار والتنازل والمحاسبة والإبراء والملئول أمام المحاكم الشرعية والهيئات القضائية بمختلف أنواعها. ويشترط حصول مجلس الإدارة على موافقة الجمعية العامة عند بيع أصول تتجاوز قيمتها خمسين في المائة من قيمة مجموع أصولها سواء تم البيع من خلال صفقة واحدة أو عدة صفقات، وفي هذه الحالة تعتبر الصفقة التي تؤدي إلى تجاوز نسبة خمسين في المائة من قيمة الأصول هي الصفقة التي يلزم موافقة الجمعية العامة عليها، وتحسب هذه النسبة من تاريخ أول صفقة تمت خلال الاثني عشر شهراً السابقة. ولمجلس الإدارة في حدود اختصاصه أن يفوض عضواً واحداً أو أكثر من أعضائه أو من الغير في مباشرة عمل أو أعمال معينة.

### اللادة الحادية وثلاثون : مكافأة أعضاء المجلس

1. تتكون مكافأة مجلس الإدارة من مبلغاً معيناً، أو بدل حضور عن الجلسات، أو مزايا عينية، أو نسبة معينة من صافي الأرباح أو ما تحدده الجمعية العامة. 2. يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العاديّة على بيان السنوي على بيان شامل لكل ما حصل عليه أو استحق الحصول عليه كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل حضور الجلسات وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا. وأن يشتمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو إداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات، وأن يشتمل أيضاً على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو.



## **المادة الثانية وثلاثون : صلاحيات الرئيس والنائب والعضو المنتدب وأمين السر**

يعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه رئيساً للمجلس، ويجوز أن يعين من بين أعضائه عضواً ممثلاً ويعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه نائباً للرئيس.<sup>1</sup> يعين مجلس الإدارة رئيساً تفيذياً من أعضائه أو من غيرهم. وبختص رئيس مجلس الإدارة بتمثيل الشركة في البيع والشراء والإفراغ وقبوله في الأراضي والعقارات والشقق والفلل، وأستانم الثمن والتأجير وأستانم الأجرة والقسمة والفرز والرهن وتسليم الثمن والتأجير وأستانم الأجرة وتوقيع العقود الخاصة بها وبالشركة، والاستيراد والتتصدير بما يروا بالصلاحة والدخول في المناقصات والمزايدات والمشتريات والمقابلات الحكومية والشركات والمؤسسات العامة والفردية وأبرام العقود الخاصة بها والتوقيع على كافة المستندات المتعلقة بها وتنفيذها والأشراف عليها، وأنشاء شركات ومؤسسات تكون الشركة شريكاً فيها أو مستقلة بذاتها، ومراجعة وزارة التجارة والاستثمار لإتمام تأسيسها واستخراج السجلات التجارية وإصدار بدل فاقد وتعديلها وحذفها وشطبها، والتوقيع على عقود تأسيس الشركات أو التي تشارك الشركة فيها وتوثيق عقودها لدى كاتب العدل والتوقع على الملاحق أو تعديلات عقود التأسيس أمام كاتب العدل وجميع الجهات المختصة، والانسحاب وبيع بعض أو كل الحصص فيها أو عدم المشاركة فيها ، أو طلب تصفيتها وشطبها والموافقة والتصويت نيابة عن الشركة في الجمعيات التأسيسية أو جمعية الشركاء، بيع وشراء الحصص وقبول التنازل في الشركات والتوقيع على الاتفاقيات والصكوك أمام كافة الجهات الرسمية ، والتجارة بكافة الأعمال التجارية والأسماء والسنادات والعقارات والأملاك التجارية والسكنية وغيرها والقبول والتسجيل عند الشراء والإفراغ وعند البيع والشقة والبدل والتنازل والإسلام والتسليم وقبض ثمن الملاع وللطلبة ، والمداعنة والمخالفة وسماع الدعاوى والرد عليها وإقامة البينة والدفع وقبول الحكم والاعتراض عليه والتنازل وذلك في أي قضية تقام من أو ضد الشركة أمام أي محكمة وفي أي جهة ، وله حق حلف اليمين وسماعه ورده وإنباء كافة الإجراءات الشرعية والإدارية المتعلقة بالشركة ، وأستانم المبالغ من الغير سواء نقداً أو شيكات ومن الجهات المختصة، وفتح الحسابات وإيقاف التوقيع الخاصة بالأطراف في الشركات والمؤسسات أو الأفراد وله حق فتح الاعتمادات والضمادات والتوقيع على اتفاقيات القروض دون الفوائد الربوية وأستانلمها وصرفها وأيداعها في حساب الشركة ، وفتح وأداته المحافظ الاستثمارية بأنواعها وبيع وشراء الأسهم والحساب وطلب التمويل وفتح الاعتمادات والتسريبات والسحب والإيداع، وإصدار الضمانات المصرفية والتوقيع على كافة الأوراق والمستندات والشيكات، وتوقيع السنادات لأمر، وفتح وإنشاء وإدارة الصناديق الاستثمارية والعقارات على اختلاف أنواعها ، وشراء وبيع والاستثمار في الأسهم الشخصية أو المملوكة لغير كحصص في الشركات أو أفراد للمشاركة في إدارة تلك الشركات، بما يمكنها من الاستحواذ أو الحصول على الأرباح المناسبة ، و المرافعة والمدافعة عن الشركة وإنابة الغير في مباشرة عمل أو أعمالها معينة ، ويكون له أوسع السلطات في إدارة الشركة ورسم سياساتها وتحديد استثماراتها والإشراف على أعمالها وأموالها، وتصريح أمرها داخل المملكة وخارجها، وله على سبيل المثال لا الحصر تمثيل الشركة في علاقاتها مع الغير والجهات الحكومية والخاصة وأمام المحاكم الشرعية والبيئات القضائية وديوان المظالم ومكاتب العمل والعمال والجان العلية والبيئات ولجان الأوراق التجارية وكافة اللجان القضائية الأخرى وهيئات التحكيم والحقوق المدنية وأقسام الشرطة والغرف التجارية والصناعية والبيئات الخاصة والشركات والمؤسسات على اختلاف أنواعها والدفاع المدني ووزارة الدفاع وفروعها وحرس الحدود وفروعه والاتصالات السلكية ولا سلكية وجميع وكافة للصالح والبيئات الحكومية ، والجوازات والمرور ووزارة التجارة والخارجية والبيئة العامة للزكاة والدخل والقبض والتسديد والإقرار والمطالبة والمدافعة والمرافعة والمخالفة والصلح وطلب اليمين وردها وسماع الشهود وقبول الأحكام والاعتراض عليها والتحكيم عن الشركة وطلب تنفيذ الأحكام وقبض ما يحصل من التنفيذ. وبختص رئيس مجلس الإدارة بتمثيل الشركة وتصريح أعمالها فيما يخص [العقارات والأراضي] وذلك في الهيئة والإفراغ - قبول الهيئة والإفراغ - قبول التنازل والإفراغ - الرهن - قبول الرهن - دمج الصكوك - التجزئة والفرز تحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل - استلام الصكوك - استخراج مجموعة صكوك بدل مفقود - استخراج مجموعة صكوك بدل تالف - التنازل عن النقص في المساحة - تحويل الأرضي الزراعية إلى سكنية - تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيدة - تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتوارثها وأسماء الأحياء - توقيع عقود الأجرة - تجديد عقود الأجرة - استلام الأجرة-إلغاء وفسخ عقود التأجير - البيع والإفراغ للورثة - وفيما يخص [الشركات] تأسيس شركة - التوقيع على عقود التأسيس وملحق التعديل - توقيع قرارات الشركاء - تعين المدراء وعزلهم تعديل بند الإدارة - دخول وخروج شركاء - الدخول في شركات قائمة - زيادة رأس المال - خفض رأس المال - تحديد رأس المال - استلام فائض التخصيص - شراء الحصص والأسماء ودفع الثمن - بيع الحصص والأسماء واستلام القيمة-بيع فرع الشركة - التنازل عن الحصص والأسماء من رأس المال - قبول التنازل عن الحصص والأسماء ورأس المال - نقل الحصص والأسماء والسنادات - تعديل أغراض الشركة - فتح الحسابات لدى البنك باسم الشركة - توقيع الاتفاقيات - تعديل اسم الشركة - قفل الحسابات لدى البنك باسم الشركة - تعديل بنود عقود التأسيس أو ملحق التعديل - تسجيل الشركة - تسجيل الوكلاء والعلامات التجارية - التنازل عن العلامات التجارية أو إلغائها - حضور الجمعيات العامة - فتح الملفات للشركة - فتح الفروع للشركة - تصفية الشركة - تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسئولة محدودة - تحويل الشركة من ذات مسئولة محدودة إلى مساهمة - تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات



مسؤولية محدودة - إلغاء عقود التأسيس وملحق التعديل - التوقيع على عقود التأسيس وملحق التعديل لدى كاتب العدل - استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة - الاشتراك بالغرفة التجارية وتجديدها - مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المعاصفات والمقاييس - استخراج التراخيص وتجديدها للشركة - تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة - تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة - مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهواتف الثابتة أو الجوالات باسم الشركة - مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقیع أمامها - مراجعة هيئة سوق المال - دخول المناقصات واستلام الاستثمارات - توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير - نشر عقد التأسيس وملحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية - تغيير الكيان القانوني للشركة - [السجلات التجارية] مراجعة إدارة السجلات - نقل السجلات التجارية - حجز الاسم التجاري - تسجيل العلامة التجارية - التنازل عن العلامة التجارية - التنازل عن الاسم التجاري - فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية - تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية - التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية - اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية - إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية - إدراة أعمال الشركة التجارية - إضافة نشاط - دخول المناقصات واستلام الاستثمارات - استخراج سجل تجاري - تجديد السجل التجاري - إدارة السجل التجاري - إلغاء السجل التجاري - الإشراف على السجل التجاري - تعديل السجل التجاري - فتح فرع للسجل التجاري - نقل السجل التجاري - استخراج سجل بدل تالف أو مفقود - مراجعة التأمينات الاجتماعية - مراجعة مصلحة الزكاة والدخل - مراجعة الهيئة العامة للزكاة والدخل - مراجعة الدفع المدعي - وفيما يخص [المطالبات لدى المحاكم] للمطالبة وإقامة الدعاوى - المرافعة و المدافعة - سماع الدعاوى والرد عليها - الإقرار - الإنكار - الصلح - التنازل - الإبراء - طلب اليمين ورده و الامتناع عنه - إحصار الشهود والبيانات والطعن فيها - الإجابة والجرح والتعديل - طبع بالتزوير - إنكار الخطوط والأختام والتواقيع - طلب المنع من السفر ورفعه - مراجعة دوائر الحجز والتنفيذ - طلب الحجز والتنفيذ - طلب التحكيم - تعين الخبراء والمحكمين - الطعن بتقارير الخبراء والمحكمين وردهم واستبدالهم - طلب تطبيق المادة 230 من نظام المرافعات الشرعية - المطالبة بتنفيذ الأحكام - قبول الأحكام ونفيها - الاعتراض على الأحكام وطلب الاستئناف - التماس إعادة النظر - التمهيش على صكوك الأحكام - طلب رد الاعتبار - طلب الشفعة - إنهاء ما يلزم حضور الجلسات في جميع الدعاوى لدى جميع المحاكم - استلام المبالغ - قسمة التركة و فرز النصيـب - تنفيذ الوصـية - استلام صكوك الأحكـام - طلب إحالة الدعوى - طلب تتحـيـ القاضـي - طلب الإدخـال والتداخـل - لدى المحـاكم الشـرعـية - لدى المحـاكم الإـدارـية ديوـان المـظـالم - لدى اللـجان الطـبـية الشـرعـية - لدى اللـجان العـمـالية - لدى لـجان فـض المناـزعـات المـالـية ولـجان تـسوـيـة المناـزعـات المـصرـفـية لـدى لـجان الفـصـل فـي منـازـعـات الأـورـاق المـالـية - لدى مـكـاتـب الفـصـل فـي منـازـعـات الأـورـاق التـجـارـية ولـجان حـسـم المناـزعـات التـجـارـية - لدى لـجان الجـمـرـكـية ولـجان الغـشـ التـجـارـي - لدى لـجان الفـصـل فـي المناـزعـات و المـخالفـات التـأـمـينـية - لدى هـيـئة الرـقـابـة و التـحـقـيق - لدى الـنيـابة الـعـامـة - لدى الـحكـمـ لـدى الـحكـمـ الـعلـى - لدى لـجـنة النـظر فـي مـخـالـفات نـظـام مـزاـولة الـمـهـن الصـحـيـة - لدى لـجـنة النـظر فـي مـخـالـفات اـحـكـام نـظـام الـؤـسـسـات الصـحـيـة، وـفـيـما يـخـص [الـبنـوكـ وـالـمـسـارـفـ] مـراجـعة جـمـيع الـبنـوكـ وـالـمـسـارـفـ - التـحـوـيلـ منـ الحـسـابـاتـ - بـالـعـمـلـةـ الـأـجـنبـيـةـ - بـالـعـمـلـةـ الـمـلـحـلـيـةـ - استـخـراـجـ الـبـطاـقـاتـ الـأـتـمـانـيـةـ لـمـتوـافـقـةـ معـ الـأـحـكـامـ الشـرـعـيـةـ وـاستـلـامـهـاـ وـاستـلـامـ الـأـرـقـامـ السـرـيـةـ لـهـاـ - استـخـراـجـ دـفـتـرـ شـيـكـاتـ وـاستـلـامـهـاـ وـتـحـرـيرـهـاـ - إـصـارـ الشـيـكـاتـ الـمـصـدـقـةـ وـاستـلـامـهـاـ - استـلـامـ الـحـوـالـاتـ وـصـرـفـهـاـ - الاـشـتـراكـ فـي صـنـادـيقـ الـأـمـانـاتـ - تـجـديـدـ الاـشـتـراكـ فـي صـنـادـيقـ الـأـمـانـاتـ - اـسـتـرـدـادـ وـحدـاتـ صـنـادـيقـ الـأـمـانـاتـ التـوـقـيعـ عـلـى طـبـ الـقـرـوـضـ الـبـنـكـيـةـ وـالـضـوـابـطـ الـشـرـعـيـةـ وـالـقـبـولـ بـشـرـوـطـهـاـ وـأـحـكـامـهـاـ وـأـسـعـارـهـاـ وـتـوـقـيعـ عـقـودـهـاـ وـنـمـاذـجـهـاـ وـتـعـهـدـاتـهـاـ وـجـدـاوـلـ سـداـهـاـ وـاستـلـامـ الـقـرـضـ وـالـتـصـرـفـ فـيـهـاـ - طـبـ الـإـعـفـاءـ مـنـ الـقـرـوـضـ - إـعادـةـ جـدـولـ الـأـقـسـاطـ - طـبـ اـعـتمـادـ بـنـكـيـ - التـوـقـيعـ عـلـى الـعـقـودـ وـالـنـمـاذـجـ - طـبـ ضـمـانـ بـنـكـيـ التـوـقـيعـ وـاسـتـلـامـ الـضـمـانـ وـتـسـجـيلـهـ - طـبـ نـقـاطـ الـبـيعـ - الـاعـتـراـضـ عـلـى الشـيـكـاتـ - استـلـامـ الشـيـكـاتـ - إـدـارـةـ الـمـحـافـظـ الـإـسـتـثـمـارـيـةـ - استـخـراـجـ إـثـبـاتـ مـدـيـونـيـةـ - تـصـفـيـةـ الـمـحـافـظـ الـإـسـتـثـمـارـيـةـ - طـبـ الـمـعـلـومـاتـ عـنـ الـأـورـاقـ الـلـالـيـةـ بـأـنـوـاعـهـاـ وـقـسـمـتـهـاـ وـتـدـاـولـهـاـ وـبـالـبـيعـ وـقـبـضـ الـثـمـنـ وـإـيـادـعـهـاـ فـيـ مـحـافـظـ وـحـسـابـاتـ الـشـرـكـةـ - فـتحـ حـسـابـ بـضـوـابـطـ شـرـعـيـةـ - السـحبـ مـنـ الـحـسـابـ - الـإـيدـاعـ فـيـ الـحـسـابـ - استـخـراـجـ بـطاـقـةـ صـرـافـ آـلـيـ وـاسـتـلـامـ الـأـرـقـامـ السـرـيـةـ لـهـاـ - استـخـراـجـ جـوـازـ السـفـرـ - تـنشـيـطـ حـسـابـ - تـصـرفـ الشـيـكـ - تـحـدـيـثـ بـيـانـاتـ الـحـسـابـ - قـفـلـ الـحـسـابـ - اـسـتـلـامـ شـهـادـاتـ الـمـسـاهـمـاتـ - اـسـتـلـامـ قـيـمةـ الـأـسـهـمـ - اـسـتـلـامـ الـأـرـاحـ - اـسـتـلـامـ الـحـسـابـ - فـتحـ الـمـحـافـظـ الـإـسـتـثـمـارـيـةـ بـالـضـوـابـطـ الـشـرـعـيـةـ وـتـحـرـيرـ وـتـعـدـيلـ إـلـاـعـاتـ الـأـوـاـمـرـ - وـفـيـما يـخـصـ [الـأـمـانـاتـ وـالـبـلـدـيـاتـ]ـ وـذـلـكـ فـيـ فـتـحـ الـلـحـلـاتـ - استـخـراـجـ رـخـصـ - تـجـديـدـ الـرـخـصـ - إـلـغـاءـ الرـخـصـ - نـقـلـ الرـخـصـ - استـخـراـجـ فـسـوحـاتـ الـبـنـاءـ وـالـرـتـمـيمـ - استـخـراـجـ رـخـصـ تـسـوـيرـ - استـخـراـجـ رـخـصـ هـدـمـ - مـراجـعـةـ الـإـدـارـةـ الـعـامـةـ لـلـتـخـطـيـطـ الـعـمـرـانيـ - استـخـراـجـ شـهـادـاتـ إـتـامـ الـبـنـاءـ - تـخـطـيـطـ الـأـرـاضـيـ - استـخـراـجـ الـكـروـتـ الصـحـيـةـ - تحـوـيلـ الـأـرـاضـيـ الـزـرـاعـيـةـ إـلـىـ سـكـنـيـةـ - دـخـولـ الـمـنـاـقـصـ وـاسـتـلـامـ الـإـسـتـمـارـاتـ - وـفـيـما يـخـصـ [الـجـوـازـاتـ]ـ اـسـتـخـراـجـ جـوـازـ السـفـرـ - تـجـديـدـ جـوـازـ السـفـرـ - استـخـراـجـ جـوـازـ السـفـرـ بـدـلـ مـفـقـودـ أوـ تـالـفـ - استـخـراـجـ إـلـذـنـ بـالـسـفـرـ - إـضـافـةـ تـابـعـ - استـخـراـجـ بـطاـقـةـ مـعـقـبـ - نـقـلـ كـفـالـةـ الـعـمـالـةـ - استـخـراـجـ تـأـشـيرـاتـ سـفـرـ بـدـلـ تـالـفـ أوـ مـفـقـودـ - اـسـقـاطـ الـعـمـالـةـ - إـدـارـةـ شـؤـونـ الـنـافـذـ - التـسـجـيلـ فـيـ الـخـدـمـةـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ - استـخـراـجـ إـقـامـةـ - تـجـديـدـ إـقـامـةـ - استـخـراـجـ إـقـامـةـ بـدـلـ مـفـقـودـ - عـملـ خـرـوجـ وـعـودـةـ - عـملـ خـرـوجـ نـهـائـيـ - نـقـلـ كـفـالـةـ - نـقـلـ مـعـلـومـاتـ وـتـحـدـيـثـ بـيـانـاتـ - التـناـزلـ عـنـ الـعـاـمـلـ - تـعـدـيلـ مـهـنـةـ - التـبـلـيـغـ عـنـ هـرـوبـ - إـلـغـاءـ بـلـاغـ هـرـوبـ - إـلـغـاءـ الـخـرـوجـ وـالـعـودـةـ - إـلـغـاءـ الـخـرـوجـ نـهـائـيـ - استـخـراـجـ تـمـدـيـدـ تـأشـيرـةـ زـيـارـةـ - استـخـراـجـ كـشـفـ بـيـانـاتـ بـرـنـتـ - مـراجـعـةـ إـدـارـةـ التـرحـيلـ



والوافدين ، وفيما يخص [مكتب العمل والعمال] الغاء التأشيرات - تحديد بيانات العمال - تصفية العمالة وإلغاؤها - التبليغ عن هروب العمالة - إلغاء بلاغات الهروب للعمالة - إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية - مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة لإسقاط العمالة وإضافة العمالة - إضافة وحذف السعوديين - استلام شهادات السعودية - فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجدیدها وإلغاؤها - استخراج كشف بيانات بنت - نقل ملكية المنشآت وتصفيتها وإلغاؤها - مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام - استخراج تأشيرة - الغاء تأشيرة - استقدام - استسلام تعويض التأشيرة - نقل كفالة - تعديل منهـة - استخراج رخصة عمل - التبليغ عن هروب - إلغاء بلاغ الهروب - فتح ملف - تفعيل البوابة السعودية - الترقية للمستوى الثاني ، وفيما يخص [صندوق التنمية الصناعية] التقديم على قرض - إبرام العقد مع الصندوق - تقديم الكفلاء والتضامن معهم - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب عدم وجود أي التزامات مادية - تسديد القرض . فيما يخص [الإدارة العامة للمرور] وذلك في إصدار رخصة قيادة - إصدار بدل تالف أو مفقود لرخصة قيادة - تجديد رخصة قيادة - إصدار رخصة سير - إصدار بدل تالف أو مفقود - تجديد رخصة سير - إصدار لوحات - تجديد لوحات - نقل لوحات السيارة - إسقاط لوحات السيارة - استخراج تصريح إصلاح لسيارة - شراء لوحة سيارة من المرور - تصدير السيارة - تغيير لون السيارة - إصدار تفويض قيادة لسيارة - عمل بلاغ سرقة - إلغاء بلاغ سرقة - الاعتراض والتسوية والفصل في الخلافات - استخراج كشف بيانات بنت - بسيارات - بالخالفات - وفيما يخص [الجهات الأمنية] مراجعة الأمانة وشعبة تنفيذ الأحكام الحقوقية - مراجعة مراكز الشرطة - مراجعة قيادة أمن الطرق - مراجعة الرئاسة العامة للاستخبارات - مراجعة الإدارة العامة للمجاهدين - مراجعة قوات أمن المنشآت - مراجعة المباحث العامة - مراجعة المباحث الإدارية - مراجعة المباحث الجنائية - مراجعة المديرية العامة لمكافحة المخدرات - مراجعة المديرية العامة للسجون - مراجعة المديرية العامة للدفاع المدني - مراجعة المديرية العامة لحرس الحدود - وفيما يخص [الوزارات] وذلك في مراجعة الديوان الملكي - مراجعة وزارة العدل - مراجعة وزارة الداخلية - مراجعة وزارة الخارجية - مراجعة وكالات التجارية وإدارة الوكالات التجارية و التنازل عن الوكالات التجارية وإلغاء الوكالات التجارية وإدارة الجودة والنوعية والمعادن الثمينة وإدارة المهن الحرفة واستخراج شهادة منشأ و طلب إعفاء جمركي - مراجعة وزارة التجارة والاستثمار - مراجعة وزارة الزراعة - مراجعة وزارة العمل والتنمية الاجتماعية - مراجعة وزارة الشؤون البلدية والقروية - مراجعة وزارة التعليم - مراجعة وزارة الصحة وإدارة الشؤون الصحية والمستشفيات الأهلية والحكومية و طلب التقارير الطبية واستلامها - مراجعة وزارة الثقافة والإعلام استخراج تصاريح - مراجعة وزارة الإسكان - مراجعة وزارة الكهرباء والمياه - مراجعة وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية - مراجعة وزارة النقل - مراجعة وزارة الخدمة المدنية - مراجعة وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات - مراجعة وزارة الاقتصاد والتخطيط - وفروعها وما يتبعها من إدارات وأقسام - وفيما يخص [المؤسسات الحكومية] مراجعة مؤسسة النقد العربي السعودي - مراجعة المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني - مراجعة المؤسسة العامة للموانئ - مراجعة المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق - مراجعة المؤسسة العامة للتقاعد - مراجعة المؤسسة العامة للخطوط الجوية العربية السعودية - مراجعة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية - وفروعها وما يتبعها من إدارات وأقسام - وفيما يخص [الهيئات الحكومية] مراجعة الهيئة العامة للولائية على أموال القصر ومن في حكمهم - مراجعة هيئة الرقابة والتحقيق - مراجعة النيابة العامة - مراجعة الهيئة العامة للاستثمار - مراجعة هيئة سوق المال - مراجعة الهيئة السعودية للمواصفات والمقياس والجودة - مراجعة الهيئة العامة للفضاء والدواء - مراجعة هيئة المدن الصناعية ومناطق التقنية - مراجعة الهيئة الملكية للجبيل وينبع - مراجعة الهيئة العليا لتسوية الخلافات العمالية - وفروعها وما يتبعها من إدارات وأقسام - مراجعة الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية - مراجعة الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع ، وفيما يخص [السيارات] بيع وشراء السيارات دون قيادتها - نقل للسيارات استلام الثمن ودفع الثمن - استيراد السيارات - بيع وشراء المعدات الثقيلة دون قيادتها - نقل للسيارات استلام الثمن ودفع الثمن - مراجعة الجمارك وجمرك السيارات وإصدار لوحات سير - مراجعة وزارة النقل لاستخراج كروت تشغيل السيارات - بيع السيارات العائدية بالإيرث دون قيادتها نقل ملكيتها واستلام الثمن - شراء سيارة دون قيادتها وتسجيل الملكية . وفيما يخص [شركات الاتصالات] وذلك في طلب جميع الخدمات المقدمة من شركات الاتصالات - مراجعة شركة - استخراج شريحة جوال - استبدال شريحة الجوال - استخراج شريحة بدل تالف أو مفقود للجوال - نقل شريحة الجوال - التنازل أو إلغاء شريحة الجوال - طلب تأسيس هاتف ثابت - نقل الهاتف الثابت - إلغاء أو التنازل عن الهاتف الثابت - وفيما يخص [شركة الكهرباء] طلب فصل عدادات الكهرباء - الاعتراض على الفواتير - وفيما يخص [البريد] طلب صندوق بريد - استلام مفتاح صندوق البريد - استخراج بطاقة تفويض للصندوق - تجديد أو إلغاء الاشتراك في الصندوق - صرف المبالغ المودعة في الدفاتر البريدية ، وفيما يخص [التراخيص الصناعية] استخراج التراخيص - تجديد التراخيص - تعديل التراخيص - إضافة نشاط - حجز الأسماء - إلغاء التراخيص - الاشتراك بالغرفة التجارية - تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية - مراجعة التأمينات الاجتماعية - مراجعة الدفع المدین - مراجعة الهيئة العامة للزكاة والدخل - نقل التراخيص. وله حق الاستلام والتسليم في جميع ما سبق ولوكلائهم حق الاستلام والتسليم، ومراجعة جميع الجهات ذات العلاقة بكل ما سبق وإنباء جميع الإجراءات اللازمة والتوجيه فيما يتطلب ذلك، ولم يتحقق الغير ولوكلائهم حق توكيل الغير. ويعين مجلس الإدارة أمين سر للمجلس من بين أعضائه أو من غيرهم ويختص بيات مداولات المجلس وقراراتها وتدوينها في السجل الخاص، وكذلك حفظ هذا السجل وتحدد مكافأته بقرار من مجلس الإدارة. ولا



تزيد مدة رئيس المجلس ونائبه والعضو المنتدب وأمين السر عضو مجلس الإدارة على مدة عضوية كل منهم في المجلس، ويجوز إعادة انتخابهم وللمجلس في أي وقت أن يعزلهم أو أيًّا منهم دون إخلال بحق من عزل في التعويض إذا وقع العزل لسبب غير مشروع أو في وقت غير مناسب.يعين مجلس الإدارة أمين سريختاره من بين أعضائه أو من غيرهم ويحدد مجلس الإدارة اختصاصات أمين السر وصلاحياته ومكافأته، على أن تتضمن هذه الاختصاصات ما يلي:1.توثيق اجتماعات مجلس الإدارة وإعداد محاضر لها تتضمن ما دار من نقاشات ومداولات، وبيان مكان الاجتماع وتاريخه ووقت بدايته ونهايته، وتوثيق قرارات المجلس ونتائج التصويت، وحفظها في سجل خاص ومنظم، وتدوين أسماء الأعضاء الحاضرين والتحفظات التي أبدوها إن وجدت وتوقيع هذه المحاضر من رئيس الاجتماع وجميع الأعضاء الحاضرين وأمين السر.2.حفظ التقارير التي ترفع إلى مجلس الإدارة والتقارير التي يدها المجلس.3.توزيع أعضاء مجلس الإدارة بجدول أعمال المجلس وأوراق العمل والوثائق والمعلومات المتعلقة به، وأي وثائق أو معلومات إضافية يطلبها أي من أعضاء مجلس الإدارة ذات علاقة بالمواضيع المشمولة في جدول الاجتماع.4.التحقق من تقييد أعضاء مجلس الإدارة بالإجراءات التي اقرها المجلس.5.تبلغ أعضاء مجلس الإدارة بمواعيد اجتماعات المجلس قبل التاريخ المحدد بمدة كافية.6.عرض مسودات المحاضر على أعضاء مجلس الإدارة ليبدوا مرئياتهم حيالها قبل توقيعها.7.التحقق من حصول أعضاء مجلس الإدارة بشكل كامل وسرع على نسخة من محاضر اجتماعات المجلس والمعلومات والوثائق المتعلقة بالشركة.8.التنسيق بين أعضاء مجلس الإدارة.9.تنظيم سجل اتصالات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وفقًا لما نصت عليه المادة التاسعة والثمانون من لائحة حوكمة الشركات.10.تقدير العون والشورة إلى أعضاء مجلس الإدارة.11.لا يجوز إعفاء أمين سر مجلس الإدارة إلا بقرار من مجلس الإدارة. ولرئيس مجلس الإدارة أن يفوض بقرار مكتوب بعض صلاحياته إلى غيره من أعضاء المجلس أو من الغير ل مباشرة عمل أو أعمال معينة.ويحل نائب رئيس مجلس الإدارة محل رئيس مجلس الإدارة عند غيابه في الحالات التي يكون فيها مجلس الإدارة نائب للرئيس. ولا تزيد مدة رئيس المجلس ونائبه والعضو المنتدب وأمين السر عضو مجلس الإدارة على مدة عضوية كل منهم في المجلس، ولمجلس الإدارة أن يعيّن رئيس المجلس، ونائبه، والعضو المنتدب، والرئيس التنفيذي، وأمين السر، أو أيًّا منهم، من تلك المناصب، ولا يتربّ على ذلك إعفاءهم من عضويتهم في مجلس الإدارة.

#### الباب الرابع : جمعيات المساهمين

#### المادة الثالثة وثلاثون : اجتماع الجمعية العامة للمساهمين

- يرأس اجتماع الجمعية العامة للمساهمين رئيس مجلس الإدارة أو نائبه عند غيابه، أو من ينتدبه مجلس الإدارة من بين أعضائه عند غيابهما، وفي حال تعذر ذلك يرأس الجمعية العامة من ينتدبه المساهمون من بين أعضاء المجلس أو من غيرهم عن طريق التصويت.
- لكل مساهم حق حضور اجتماع الجمعية العامة، وله في ذلك أن يوكّل عنه شخصاً آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة.
- يجوز عقد اجتماع الجمعية العامة واشتراك المساهم في المداولات والتصويت على القرارات بوساطة وسائل التقنية الحديثة.

#### المادة الرابعة وثلاثون : دعوة الجمعيات

- تتعقد الجمعيات العامة والخاصة بدعوة من مجلس الإدارة، وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية للانعقاد خلال (ثلاثين) يومًا من تاريخ طلب مراجع الحسابات أو مساهم أو أكثر يمثلون (عشرة في المائة) من أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل، ويجوز لمراجع الحسابات دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد إذا لم يوجه المجلس الدعوة خلال (ثلاثين) يومًا من تاريخ طلب مراجع الحسابات.
- يجب أن يبين الطلب المشار إليه في الفقرة (1) من هذه المادة المسائل المطلوب أن يصوت عليها المساهمون.
- يكون توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية قبل الميعاد المحدد له (بواحد وعشرين) يومًا على الأقل وفقًا لأحكام النظام، مع مراعاة التي:
  - إبلاغ المساهمين بخطابات مسجلة على عناوينهم الواردة في سجل المساهمين، أو الإعلان عن الدعوة من خلال وسائل التقنية الحديثة.
  - إرسال صورة من الدعوة وجدول الأعمال إلى السجل التجاري، وكذلك صورة إلى هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية في تاريخ إعلان الدعوة.
- يجب أن تتضمن الدعوة إلى اجتماع الجمعية على الأقل، ما يأتي:
  - بيان صاحب الحق في حضور اجتماع الجمعية وحقه في إثابة من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة، وبيان حق المساهم في مناقشة



الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة وكيفية ممارسة حق التصويت.

- ب - مكان عقد الاجتماع وتاريخه وموعده.
- ج - نوع الجمعية سواء كانت جمعية عامة أو خاصة
- د - جدول أعمال الاجتماع متضمناً البنود المطلوب تصويبها للمساهمين عليها.

#### المادة الخامسة وثلاثون : نصاب اجتماع الجمعية العامة العادية

- 1 - لا يكون انعقاد اجتماع الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ربع أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل
- 2 - إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد اجتماع الجمعية العامة العادية وفق الفقرة (1) من هذه المادة، توجه الدعوة إلى اجتماع ثانٍ يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (الحادية والستين) من نظام الشركات خلال (الثلاثين) يوماً التالية للتاريخ المحدد لانعقاد الاجتماع السابق. ومع ذلك، يجوز عقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لانعقاد الاجتماع الأول، بشرط أن تتضمن الدعوة إلى عقد الاجتماع الأول ما يفيد إمكانية عقد ذلك الاجتماع. وفي جميع الأحوال، يكون الاجتماع الثاني صحيحاً إذا كان عدد الأسهم التي لها حقوق تصويت المثلثة فيه.

#### المادة السادسة وثلاثون : نصاب اجتماع الجمعية العامة غير العادية

- 1 - لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل
- 2 - إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية وفق الفقرة (1) من هذه المادة، توجه الدعوة إلى اجتماع ثانٍ يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (الحادية والستين) من نظام الشركات. ومع ذلك يجوز عقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لعقد الاجتماع الأول، بشرط أن تتضمن الدعوة إلى عقد الاجتماع الأول ما يفيد إمكانية عقد ذلك الاجتماع. وفي جميع الأحوال، يكون الاجتماع الثاني صحيحاً إذا حضره عدد من المساهمين يمثل (ربع) أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل.
- 3 - إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد الاجتماع الثاني، وجئت دعوة إلى اجتماع ثالث يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (الحادية والستين) من نظام الشركات، ويكون الاجتماع الثالث صحيحاً إذا كان عدد الأسهم التي لها حقوق تصويت المثلثة فيه.

#### المادة السابعة وثلاثون : التصويت في الجمعيات

- 1 - يكون انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بالتصويت التراكمي. ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية التي تتعلق بالأعمال والعقود، التي لهم فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة أو التي تتطوّر على تعارض مصالح.

#### المادة الثامنة وثلاثون : قرارات الجمعيات

- 1 - تصدر قرارات الجمعية العامة العادية بموافقة أغلبية حقوق التصويت للمثلثة في الاجتماع.
- 2 - تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بموافقة (ثلاثي) حقوق التصويت للمثلثة في الاجتماع، إلا إذا كان القرار متعلقاً بزيادة رأس المال، أو تخفيضه، أو بإطالة مدة الشركة أو بحلها قبل انقضاء المدة المحددة في نظامها الأساسي أو باندماجها مع شركة أخرى أو تقسيمتها إلى شركتين أو أكثر، فلا يكون صحيحاً إلا إذا صدر بموافقة (ثلاثة أرباع) حقوق التصويت للمثلثة في الاجتماع.

#### المادة التاسعة وثلاثون : المناقشة في الجمعيات

- 1 - لكل مساهم حق مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة وتوجيه الأسئلة في شأنها إلى أعضاء مجلس الإدارة ومراجع الحسابات. ويجب مجلس الإدارة أو مراجع الحسابات عن أسئلة المساهمين بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر. فإذا رأى أحد المساهمين أن الرد على سؤاله غير كافٍ، احتمكم إلى الجمعية العامة، وكان قرارها في هذا الشأن نافذاً.



## المادة الأربعون : إعداد محاضر الجمعيات

١- يحرر باجتماع الجمعية محضر يتضمن عدد المساهمين الحاضرين بالأصل أو النيابة، وعدد الأسماء التي في حيازتهم بالأصل أو النيابة، وعدد الأصوات المقررة لها، والقرارات التي اتخذت، وعدد الأصوات التي وافقت عليها أو عارضتها، وخلاصة وافية للمناقشات التي دارت في الاجتماع. وتدون المحاضر بصفة منتظمة عقب كل اجتماع في سجل خاص يوقعه رئيس الجمعية وأمين سرها وجماعو الأصوات.

## المادة الخامسة وأربعون : دعوة الجمعيات

تعقد الجمعيات العامة والخاصة بدعوة من مجلس الإدارة، وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادلة للانعقاد خلال ثلاثة أيام من تاريخ طلب مراجع الحسابات أو مساهماً أو أكثر يمثلون عشرة في المائة من أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل، ويجوز مراجعة الحسابات دعوة الجمعية العامة العادلة إلى الانعقاد إذا لم يوجه المجلس الدعوة خلال ثلاثة أيام من تاريخ طلب مراجع الحسابات. ٢. يجب أن يبين الطلب المشار إليه في الفقرة ١ من المادة المسائل المطلوب أن يصوت عليها المساهمون. ٣. يكون توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية قبل الميعاد المحدد له بواحد وعشرين يوماً على الأقل وفقاً لأحكام النظام، مع مراعاة الآتي: أ. إبلاغ المساهمين بخطابات مسجلة على عنوانينهما الواردية في سجل المساهمين، أو الإعلان عن الدعوة من خلال وسائل التقنية الحديثة. ب. إرسال صورة من الدعوة وجدول الأعمال إلى السجل التجاري، وكذلك صورة إلى هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية في تاريخ إعلان الدعوة. ٤. يجب أن تتضمن الدعوة إلى اجتماع الجمعية على الأقل، ما يأتي: أ. بيان صاحب الحق في حضور اجتماع الجمعية وحقه في إثباته من غير أعضاء مجلس الإدارة، وبيان حق المساهم في مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة وكيفية ممارسة حق التصويت. ب. مكان عقد الاجتماع وتاريخه وموعده. ج. نوع الجمعية سواء كانت جمعية عامة أو خاصة. د. جدول أعمال الاجتماع متضمناً البنود المطلوب تصويت المساهمين عليها.

## المادة الثانية وأربعون : التصويت في الجمعيات

١. لكل مساهم صوت عن كل سهم في الجمعيات العامة وعند دخول الشركة في السوق الرئيسي يجب استخدام التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بحيث لا يجوز استخدام حق التصويت للسهم أكثر من مرة واحدة. ٢. لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية التي تتعلق بالأعمال والعقود، التي لهم فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة أو التي تتطوي على تعارض مصالح.

## المادة الثالثة وأربعون : إعداد محاضر الجمعيات

يحرر بجتماع الجمعية محضر يتضمن عدد المساهمين الحاضرين بالأصل أو النيابة، وعدد الأسماء التي في حيازتهم بالأصل أو النيابة، وعدد الأصوات المقررة لها، والقرارات التي اتخذت، وعدد الأصوات التي وافقت عليها أو عارضتها، وخلاصة وافية للمناقشات التي دارت في الاجتماع. وتدون المحاضر بصفة منتظمة عقب كل اجتماع في سجل خاص يوقعه رئيس الجمعية وأمين سرها وجماعو الأصوات.

## المادة الرابعة وأربعون : إصدار قرارات الجمعيات العامة بالتمرير

. يكون لرئيس مجلس الإدارة اقتراح إصدار قرار الجمعية العامة بعرضه على المساهمين بالتمرير، دون الحاجة إلى انعقادها ما لم يطلب أي من المساهمين -كتابة- اجتماع الجمعية العامة للمداولية فيه. ومع ذلك، يشترط لإصدار قرارات الجمعية العامة المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة وعزلهم، وتعيين وعزل مراجع حسابات الشركة إن وجد، والإطلاع على القوائم المالية للسنة المالية المنقضية ومناقشتها، انعقد الجمعية العامة وفقاً للأحكام ذات الصلة. ٢. يشترط لصحة القرار المقترن بإصداره وفقاً للفقرة ١ من هذه المادة، أن ترسله الشركة مرفقاً به الوثائق ذات العلاقة إلى جميع المساهمين، مع بيان ما يتعمّن على المساهم اتباعه لموافقة عليه والتاريخ الذي يتعمّن فيه صدوره. ٣. تصدر قرارات الجمعية العامة بالتمرير وفقاً للآتي: أ. القرار الذي يدخل في اختصاص الجمعية العامة العادلة: يصدر بموافقة مساهم أو أكثر يمثلون أغلبية حقوق التصويت. ب. القرار الذي يدخل في اختصاص الجمعية العامة غير العادلة: يصدر بموافقة مساهم أو أكثر يمثلون نسبة خمسة وسبعين في المائة من حقوق التصويت. ٤. ثبت قرارات الجمعية العامة الصادرة بالتمرير وفقاً لما ورد في الفقرة ٣ من هذه المادة في محاضر وتدون في السجل الخاص المنصوص عليه في المادة السابعة والخمسين من نظام الشركات.

## الباب الخامس : مراجع الحسابات



## اللادة الخامسة وأربعون : تعين مراجع حسابات الشركة وعزله واعتزاله

- 1 - يكون للشركة مراجع حسابات (أو أكثر) من بين المراجعين للشخص لهم في المملكة يعينه ويحدد أتعابه ومدة عمله ونطاقه الجمعية العامة، ويجوز إعادة تعيينه. بشرط ألا تتجاوز مدة تعينه المدة وفقاً للأحكام المقررة نظاماً.
- 2 - يجوز بموجب قرار تخذه الجمعية العامة عزل مراجع الحسابات، ويجب على رئيس مجلس الإدارة إبلاغ الجهة المختصة بقرار العزل وأسبابه، وذلك خلال مدة لا تتجاوز (خمسة) أيام من تاريخ صدور القرار.
- 3 - لراجع الحسابات أن يعتزل بموجب مكتوب يقدمه إلى الشركة، وتنتهي مهمته من تاريخ تقييمه أو في تاريخ لاحق يحدده في الإبلاغ، وذلك دون إخلال بحق الشركة في التعويض عن الضرر الذي يلحق بها إذا كان له مقتضى. ويلتزم مراجع الحسابات المعزول بأن يقدم إلى الشركة والجهة المختصة - عند تقديم الإبلاغ - بياناً بأسباب اعتزاله، ويجب على مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة إلى الانعقاد للنظر في أسباب الاعتزال وتعيين مراجع حسابات آخر وتحديد أتعابه ومدة عمله ونطاقه.

## اللادة السادسة وأربعون : صلاحيات مراجع الحسابات

- 1 - لراجع الحسابات - في أي وقت - الإطلاع على وثائق الشركة وسجلاتها المحاسبية والمستندات المؤيدة لها، وله طلب البيانات والإيضاحات التي يرى ضرورة الحصول عليها للتحقق من أصول الشركة والتزاماتها وغير ذلك مما يدخل في نطاق عمله. وعلى مجلس الإدارة تمكينه من أداء واجبه، وإذا صادف مراجع الحسابات صعوبة في هذا الشأن أثبت ذلك في تقرير يقدم إلى مجلس الإدارة. فإذا لم ييسر مجلس الإدارة عمل مراجع الحسابات، وجب عليه أن يطلب منهم دعوة الجمعية العامة إلى الانعقاد للنظر في الأمر. ويجوز لراجع الحسابات توجيه هذه الدعوة إذا لم يوجهها مجلس الإدارة خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات.

## الباب السادس : مالية الشركة وتوزيع الأرباح

### اللادة السابعة وأربعون :

تكون السنة المالية للشركة اتفى عشر شهراً ميلادياً تبدأ من يوم 01 من شهر يناير وتنتهي بنهاية يوم 31 من شهر ديسمبر

### اللادة الثامنة وأربعون : الوثائق المالية

- 1 - يجب على مجلس الإدارة في نهاية كل سنة مالية للشركة أن يعدّ القوائم المالية للشركة وتقريراً عن نشاطها ومركزها المالي عن السنة المالية المنقضية، ويضمّن هذا التقرير الطريقة المقترحة لتوزيع الأرباح، ويضع للجلس هذه الوثائق تحت تصرف مراجع الحسابات إن وجد، قبل المحدد لانعقاد الجمعية العامة العادية السنوية (بخمسة وأربعين) يوماً على الأقل.
- 2 - يجب أن يوقع رئيس مجلس إدارة الشركة ورئيسها التنفيذي، ومديريها المالي إن وجد، الوثائق المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة، وتودع نسخ منها في مركز الشركة الرئيس تحت تصرف المساهمين.
- 3 - على رئيس مجلس الإدارة أن يزود المساهمن بالقوائم المالية للشركة وتقرير مجلس الإدارة، بعد توقيعها، وتقرير مراجع الحسابات إن وجد، ما لم تنشر في أي من وسائل التقنية الحديثة، وذلك قبل المحدد لانعقاد الجمعية العامة العادية السنوية (بواحد وعشرين) يوماً على الأقل، وعليه أيضاً إيداع هذه الوثائق وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية لنظام الشركات.

### اللادة التاسعة وأربعون : استحقاق الأرباح

- 1 - يستحق المساهم حصته في الأرباح وفقاً لقرار الجمعية العامة الصادر في هذا الشأن، ويبين القرار تاريخ الاستحقاق وتاريخ التوزيع. وتكون أحقيّة الأرباح المالكي للأسماء المسجلة في سجلات المساهمين في نهاية اليوم المحدد لاستحقاق. ويجب على مجلس الإدارة أن ينفذ قرار الجمعية العامة في شأن توزيع الأرباح على المساهمين.

### اللادة الخمسون : توزيع الأرباح



توزيع أرباح الشركة على الوجه الآتي:  
1. يتم تحديد النسب من الأرباح التي يجب توزيعها على المساهمين من قبل الجمعية العامة للشركة وذلك بعد خصم جميع المبالغ التي يتم تجنيبها إلى الاحتياطيات التي تكونها الجمعية العامة لأغراض محددة والأرباح المبقة والاحتياطيات القابلة للتوزيع المكونة من الأرباح إن وجدت.  
2. يجوز للجمعية العامة تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح محلية بموجب قرار يصدر من الجمعية ويجدد سنويًا.

## اللادة الحادية والخمسون : السنة المالية

تكون السنة المالية للشركة اثني عشر شهراً ميلادياً تبدأ من يوم 01 من شهر يناير وتنتهي بنهایة يوم 31 من شهر ديسمبر.

## اللادة الثانية والخمسون : خسائر الشركة

إذا بلغت خسائر شركة المساهمة نصف رأس المال المصدر وجب على مجلس الإدارة الإفصاح عن ذلك وعما توصل إليه من توصيات بشأن تلك الخسائر خلال 60 ستين يوماً من تاريخ علمه ببلوغها هذا المقدار ودعوة الجمعية العامة غير العادية إلى الاجتماع خلال 180 مائة وثمانين يوماً من تاريخ العلم بذلك للنظر في استمرار الشركة مع اتخاذ أي من الإجراءات اللازمة لمعالجة تلك الخسائر أو حلها.

## الباب السابع : انقضاء الشركة وتصفيتها

### اللادة الثالثة والخمسون : انقضاء الشركة

1- تنقضي الشركة بأحد أسباب الانقضاء الواردة في اللادة (الثالثة والأربعون بعد المائتين) من نظام الشركات وبانقضائها تدخل في دور التصفية وفقاً لأحكام الباب الثاني عشر من نظام الشركات، وإذا انقضت الشركة وكانت أصولها لا تكفي لسداد ديونها أو كانت متعرّضة وفقاً لنظام الإفلاس، وجب عليها التقدم إلى الجهة القضائية المختصة لافتتاح أي من إجراءات التصفية بموجب نظام الإفلاس.

## اللادة الرابعة والخمسون : للنارزات

1. للشركة أن ترفع دعوى للمسؤولية على أعضاء مجلس الإدارة بسبب مخالفتهن نظام الشركات أو هذا النظام الأساس، أو بسبب ما يصدر منهم من أخطاء أو إهمال أو تقصير في أداء أعمالهم، وينشأ عنها أضرار على الشركة، وتقرر الجمعية العامة رفع هذه الدعوى وتعيين من ينوب عن الشركة في مباشرتها. وإذا كانت الشركة في دور التصفية توّل المصدّي رفع الدعوى. وفي حال افتتاح أي من إجراءات التصفية تجاه الشركة وفقاً لنظام الإفلاس، يكون رفع هذه الدعوى من يمثلها نظماً.  
2. يجوز لمساهم أو أكثر يمثلون ما نسبته 5 من رأس مال الشركة رفع دعوى للمسؤولية المقررة للشركة في حال عدم قيام الشركة برفعها، مع مراعاة أن يكون الهدف الأساس من رفع الدعوى تحقيق مصالح الشركة، وأن تكون الدعوى قائمة على أساس صحيح، وأن يكون المدعى حسن النية، ومساهمها في الشركة وقت رفع الدعوى.  
3. يشترط لرفع الدعوى المشار إليها في الفقرة 2 من هذه اللادة إبلاغ أعضاء مجلس الإدارة بالعزم على رفع الدعوى قبل أربعة عشر يوماً على الأقل من تاريخ رفعها.  
4. للمساهم رفع دعواه الشخصية على أعضاء مجلس الإدارة إذا كان من شأن الخطأ الذي صدر منهم إلحاق ضرر خاص به.

## الباب الثامن : الأحكام الختامية

### اللادة الخامسة والخمسون : الأحكام الختامية

- 1- تخضع الشركة للأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية.
- 2- أي نص يخالف أحكام نظام الشركات في هذا النظام الأساس لا يعتد به ويطبق بحقه ما ورد من نصوص في نظام الشركات وكل ما لم يرد به نص في هذا النظام الأساس يطبق بشأنه نظام الشركات ولائحته التنفيذية.
- 3- يقر المؤسرون بصحة البيانات والأحكام المدرجة في هذا النظام واتفاقها مع أحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي (م/132) بتاريخ 1443/12/1 هـ ولوائحه التنفيذية، واستيفاءها لجميع المتطلبات والتعليمات التي تصدرها وزارة التجارة وفقاً لأحكام النظام، ويتحمل المؤسرون المسؤولية وجميع التبعات النظمية والمالية التي قد تنشأ عن ذلك. كما ان المؤسسين على علم بحق الوزارة في اتخاذ الإجراءات النظمية الازمة في حال وجود أي مخالفة أو تعارض في الأحكام الواردة في النظام الأساس.



## اللادة السادسة والخمسون : النشر

1- يودع هذا النظام وينشر طبقاً لاحكام نظام الشركات ولائحته التنفيذية.

## اللادة السابعة والخمسون : تكوين الاحتياطيات

- للجمعية العامة العادية - عند تحديد نصيب الأسرم في صافي الأرباح أن تقرر تكوين احتياطيات أخرى، وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة - قدر الإمكان على المساهمين وللجمعية المذكورة كذلك أن تقطع من صافي الأرباح مبالغ لتحقيق أغراض اجتماعية لعامل الشركة.
- يجوز للجمعية العامة العادية استخدام احتياطيات الشركة في حال عدم تخصيصها لغرض معين في نظام الشركة الأساسي على أن يكون استخدام هذه الاحتياطيات بناء على اقتراح من مجلس الإدارة وفي الأوجه التي تعود بالنفع على الشركة أو المساهمين.
- يجوز بقرار من الجمعية العامة غير العادية استخدام الاحتياطي المخصص لأغراض محددة.

تم تدقيق النظام الأساس من قبل المؤسسين واعتماده من قبل معتمد الوزارة وتم نشر نظام الأساس عبر صحيفة اعمال و بالمكان التتحقق من صحة النظام الأساس عبر الرابط التالي :  
<https://emagazine.aamaly.sa>

والله ولي التوفيق،

تم اصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية / قرار مالك رأس المال بتاريخ 14/11/1446  
نظام الأساس، لا يتطلب وجود الختم الرسمي لوزارة التجارة